### الأربعاء 8 جمادى الأولى عام 1426 هـ

الموافق 15 يونيو سنة 2005م



### السننة الثانية والأربعون

# الجمهورية الجسراترية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

# المريد الرسيسية

# اِتفاقات دولیّه، قوانین ، ومراسیم و قرارات و آراء ، مقررات ، مناشیر، إعلانات و بلاغات

الإدارة والتّحرير <b>الأمانة العامّة للحكومة</b> ——— WWW.JORADP.DZ	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ّ
الطّبع والاشتراك <b>المطبعة الرّسميّة</b>			
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63	2675,00 د.ج	1070,00 د.ج	النَّسخة الأصليَّة
الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 320-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ	5350,00 د.ج	2140,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتُّنمية الرّيفيّة 060.300.0007 68 KG	تزاد عليها نفقات الإرسال		
حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.320.0600.12	_ 3,		

ثمن النّسخة الأصليّة 13,50 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

### فهرس

### مراسيم تنظيميت

3	مرسوم تنفيذي رقم 05 - 217 مؤرّخ في 6 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 13 يونيو سنة 2005، يحدّد كيفيات تطبيق المادّة 42 من القانون رقم 99-05 المؤرّخ في 18 ذي الحجة عام 1419الموافق 4 أبريل سنة 1999والمتضمّن القانون التّوجيهي للتعليم العالي، المعدّل
6	مرسوم تنفيذي رقم 05 - 218 مؤرّخ في 6 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 13 يونيو سنة 2005، يتضمن إحداث مسرح جهوي بتيزي وزو
7	مرسوم تنفيذي رقم 05 – 138 مؤرّخ في15 ربيع الأوّل عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005، يحدّد الأحكام المطبقة على المستخدمين الدينيين الموضوعين تحت تصرّف لجنة الأوقاف لتأطير النشاط الديني لدى مسجد باريس (استدراك)
	قرارات، مقرّرات، آراء
	وزارة الدفاع الوطني
7	قراران وزاريان مشتركان مؤرّخان في 21 ربيع الثاني عام 1426 الموافق 30 مايو سنة 2005، يتضمّنان تجديد انتداب رئيسي محكمتين عسكريتين دائمتين
	وزارة التجارة
8	قرار مؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 يناير سنة 2005، يجعل منهج البحث عن السالمونيـلا في الحليب ومنتجات الحليب إجباريا
21	قرار مؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 يناير سنة 2005، يجعل منهج التحليل الميكروبيولوجي للزبدة إجباريا
27	قرار مؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 يناير سنة 2005، يجعل منهج اقتطاع العينات و التحليل البكتيريولوجي للمثلجات و القشدة المثلجة إجباريا
	وزارة الثقافة
33	قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأول 1426 الموافق 13 أبريل سنة 2005، يحدّد تشكيلة اللجنة القطاعية لتأهيل المهندس المعماري المتخصص في المعالم والمواقع المحمية وسيرها
34	قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأول عام 1426 الموافق 13 أبريل سنة 2005، يحدّد شروط منح صفة حائز الممتلكات الثقافية غير المادية
35	قرار مؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 11 يونيو سنة 2005، يتضمّن تشكيلة المجلس الفني للباليه الوطني وعمله
	وزارة العمل والضمان الاجتماعي

# مراسيم تنظيميتة

مرسوم تنفيذي رقم 50 - 217 مؤرّخ في 6 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 13 يونيو سنة 2005، يحدّد كيفيات تطبيق المادّة 42 من القانون رقم 99-50 المؤرّخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمّن القانون التّوجيهي للتعليم العالي، المعدّل.

إنّ رئيس الحكومة ،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 ( الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-156 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون العقوبات ، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدنى ، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون التّجارى ، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 83-11 المؤرّخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلّق بالتأمينات الاجتماعية ، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 85-05 المؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتعلّق بحماية الصحة وترقيتها ، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 88-07 المؤرّخ في 7 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 26 يناير سنة 1988 والمتعلّق بالوقاية الصحية والأمن وطب العمل،

- وبمقتضى القانون رقم 90-11 المؤرّخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بعلاقات العمل، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرّخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمّن القانون التّوجيهي للتعليم العالي ، المعدّل، لا سيّما المادّة 42 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 – 136 المؤرّخ في29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05 -161 المؤرّخ في 22 ربيع الأوّل عام 1426 الموافق أوّل مايو سنة 2005 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرّخ في 19 ربيع الأوّل عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيّات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كيفيّات تطبيق المادة 42 من القانون رقم 99-05 المؤرّخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمّن القانون التّوجيهي للتعليم العالى، المعدّل والمذكور أعلاه.

# الباب الأول أحكام عامة

المادة 2: يخضع التكوين التقني من مستوى عال الذي يتكفل به شخص معنوي خاصع للقانون الخاص للحصول على اعتماد يسلم بموجب قرار من الوزير المكلّف بالتعليم العالي بناء على تقرير لجنة.

يحدد الوزير المكلّف بالتعليم العالي صلاحيّات اللّجنة المذكورة أعلاه وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

المادة 3: يسلم الاعتماد بعد توفر الشروط المحددة في المادة 42 من القانون رقم 99-05 المؤرّخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999، المعدّل، والمذكور أعلاه، وطبقا لأحكام هذا المرسوم.

المادة 4: توضّح الشروط المذكورة في المادة 3 أعلاه في دفتر للشروط تُعده لكل شعبة من الشعب الكبرى للتكوين لجنة تقنية تحدد تشكيلتها وتنظيمها وسيرها بقرار من الوزير المكلّف بالتعليم العالى.

### الباب الثاني كيفيًات الاعتماد

المادة 5: يجب أن يحتوي ملف الاعتماد الذي يقدمه الأشخاص المعنويون الخاضعون للقانون الخاص زيادة على العناصر الّتي تبرّر المطابقة مع محتوى دفتر الشروط المذكور في المادة 4 أعلاه، على المعلومات الآتية:

- اسم الشركة،
- عنوان المئوسّسة والمكان الّذي يجري به التكوين،
  - اسم ولقب المدير البيداغوجي للمؤسسة،
- التخصص أو تخصصات التكوين المزمع نقديمها،
  - العدد المتوقع للطلبة.

المادة 6: يجب على الأشخاص المعنويين الخاضعين للقانون الخاص الدّين يُقدمون ملف الاعتماد قصد ضمان تكوين تقني من مستوى عال في العلوم الطبية إثبات توفر أماكن التدريب الضرورية للتنفيذ الكامل لبرامج التكوين.

المادة 7: تتكفل المصالح المعنية للإدارة المركزية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالتحقق من مطابقة ملف الاعتماد عند إيداعه.

يسلم وصل إيداع على إثر إجراء هذا التحقق.

المادة 8: يفصل في طلب الاعتماد خلال الشهرين (2) المواليين لتاريخ إيداعه.

تتضمن دراسة ملف الاعتماد المراقبة في عين المكان لمطابقة محتواه مع أحكام دفتر الشروط.

يؤدي كل تحفظ أو طلب معلومات إضافية يتم تقديمه في هذا الأجل، إلى التأجيل الكامل له دون أن تتعدى الفترة الإجمالية لدراسة الطلب أربعة (4) أشهر.

المادة 9: في حالة رفض طلب الاعتماد يسبب هذا الرفض ويبلغ كتابيا للشخص المعنوي الخاضع للقانون الخاص المعنى بالأمر.

يمكن أن يقدم هذا الأخير طعنا لدى الوزير المكلّف بالتعليم العالي في أجل شهر واحد ابتداء من تاريخ تبليغ الرفض ويفصل فيه خلال الشهر الذي يلي إيداعه.

المادة 10: يشترط قبل إجراء تعديل في أي عنصر من العناصرالتي أدت إلى منح الاعتماد تقديم طلب رخصة إلى الوزير المكلّف بالتعليم العالي.

يدرس طلب الرخصة في أجل شهر واحد ابتداء من تاريخ إيداعه.

المادة 11: ينشر الوزير المكلّف بالتعليم العالي، سنويا، قائمة الأشخاص المعنويين الخاضعين للقانون الخاص المعتمدين قصد ضمان تكوين تقني من مستوى عال.

تتضمن هذه القائمة على الخصوص، المؤسسّات ومكان التكوين والشُعب المدرسة وعدد الأماكن البيداغوجية المتوفرة.

### الباب الثالث كيفيًات السير والمراقبة

المادة 12: تخضع المؤسسة المعتمدة للإدارة الفعلية والدائمة لمدير بيداغوجي يجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية:

- أن يكون حائزا على شهادة تتوج تكوينا عاليا في الدكتوراه أوعلى شهادة تتوج تكوينا فيما بعد التدرج في العلوم الطبية أو شهادة معادلة لها،
- أن يثبت أقدمية مهنية بخمس (5) سنوات على الأقل ، اكتسبها في ميدان نشاطات التكوين العالى،
- أن لم يسبق له أن تعرض لعقوبات تأديبية بسبب تصرف مخالف للأخلاق المهنية ،
  - أن يكون متمتعا بحقوقه المدنية.

ترفق الوثائق الثبوتية بملف الاعتماد.

يبلغ كل تغيير للمدير البيداغوجي إلى الوزير المكلّف بالتعليم العالي في أجل لا يتجاوز شهرا واحدا.

المادة 13: في حالة شخور منصب المدير البيداغوجي، يمكن أن يتولى القيام بهذه الوظيفة بصفة مؤقتة عضو من سلك أساتذة المؤسسة المعتمدة أو أي شخص تتوفر فيه الشروط المذكورة في المادة 12 أعلاه، باستثناء الشرط المتعلق بالأقدمية في نشاطات التكوين العالى.

لا يمكن أن يتعدى شغل وظيفة مدير بيداغوجي الشروط المذكورة أعلاه، مدة ستة (6) أشهر ابتداء من تاريخ شغور المنصب.

المادة 14: يجب على المؤسسة المعتمدة فتح ومسك سجلات تتعلّق على الخصوص، بتسجيل الطلبة وتقييمهم وانتقالهم.

المادّة 15: يمكن المؤسسة المعتمدة أن تستفيد، بناء على طلبها، من مساعدة تقنية وبيداغوجية من مؤسسة عمومية للتعليم والتكوين العاليين.

تحدّد كيفيّات تنفيذ هذه المساعدة، في عقود و/أو اتفاقيات تعدها المؤسّسات العمومية للتعليم والتكوين العاليين والمؤسسات المعتمدة.

المادة 16: يتعين على المؤسسة المعتمدة أن توفر للطلبة عند أول تسجيل لهم، جدولا تظهر فيه كلفة التكوين لمجمل المسار الذي يؤدي إلى الشهادة المطلوبة.

لا يمكن إجراء زيادة في كلفة الدراسة لطور تكويني شرع فيه إلا في حدود 5% من المبلغ المحدد أصلا.

المادة 17: يجب أن يكون للمؤسسة المعتمدة نظام داخلي يجب أن يبلغ للطلبة ويلصق في مكان يكون سهل الوصول إليه.

المادة 18: تخضع المؤسسة المعتمدة للشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما في مجال النظافة والأمن والوقاية والحماية الصحية.

المادة 19: يتعين على المؤسسة المعتمدة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، أن تكتتب كل تأمين ضروري يغطي مسؤليتها المدنية لا سيما إزاء الطلبة والمستخدمين.

المادّة 20: لا يمكن الموسسة المعتمدة أن تستعمل التسميات الخاصة بالمؤسسات العمومية للتعليم والتكوين العاليين.

المادة 21: يحدد دفتر الشروط المنصوص عليه في المادة 4 أعلاه ، فيما يخص الأساتذة ، المستوى العلمي والعدد الضروري المطلوب لضمان التكوين المستهدف.

المادة 22: يخضع استعمال المؤسسة المعتمدة للأساتذة الدين يمارسون عملهم بالمؤسسات العمومية للتعليم والتكوين العاليين، إلى ترخيص شخصى تسلمه الهيئة المستخدمة.

المادة 23: تخضع المؤسسة المعتمدة للمراقبة التقنية والبيداغوجية ومتابعة وتقييم المصالح المعنية للإدارة المركزية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

يجب على المؤسسة المعتمدة أن تثبت على الخصوص، أن برامج التكوين يتم التكفل بها حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط المنصوص عليه في المادة 4 أعلاه.

توضح كيفيّات تطبيق هذه المادّة بقرار من الوزير المكلّف بالتعليم العالى.

المادة 24: في حالة معاينة عدم احترام أحكام هذا المرسوم أو بنود دفتر الشروط، يمنح الشخص المعنوي الخاص أجل شهر واحد ابتداء من تاريخ إخطاره بتسوية وضعيته.

في حالة عدم الاستجابة، يسحب الوزير المكلّف بالتعليم العالى الاعتماد.

وفي حالة العود، يسحب الاعتماد مباشرة.

لا يمكن الشخص المعنوي الخاضع للقانون الخاص الذي سُحب منه الاعتماد تقديم ملف جديد إلا بعد مرور مدة اثنتي عشر شهرا (12) على الأقل ابتداء من تاريخ السحب.

المادة 25: تكون المؤسسة المعتمدة المغلقة أو التي أوقفت نشاطاتها بمبادرة من الشخص المعنوي الخاضع للقانون الخاص الذي أسسها، محل سحب لاعتمادها بقوة القانون.

لا يمكن إعادة فتح المؤسسة إلا بناء على طلب جديد يودع حسب الشروط المحددة في الباب الثاني من هذا المرسوم.

المادة 26: يتم النطق بسحب الاعتماد بقوة القانون في حالة التحويل أوالتغيير غير الشرعي، الجزئي أو الكلي، لطبيعة النشاطات التي منح من أجلها الاعتماد.

المادة 27: يتم النطق بسحب الاعتماد، في كل الحالات، دون المساس بحقوق الطلبة في طور التكوين الذين يحق لهم مطالبة الشخص المعنوي الخاضع للقانون الخاص، المؤسس، بالتعويض عن الضرر الذي لحقهم.

### الباب الرابع الطلبة

المادّة 28: يفتح التسجيل في المؤسّسات المعتمدة للحاصلين على شهادة البكالوريا أو شهادة معادلة لها الدين تتوفر فيهم شروط الالتحاق بالتكوين العالى التى يحددها سنويا الوزير المكلف بالتعليم العالي.

المادّة 29: يتعيّن على المؤسّسة المعتمدة إبرام عقد تكوين مع الطالب تحدد فيه حقوق وواجبات كلا الطرفين وعلى الخصوص ما يأتى:

- مكان التكوين ومدته وتاريخ الشروع فيه،
  - الشهادة التي تتوج التكوين،
- مجمل مسار التكوين والحجم الساعى الإجمالي والحجم الساعى لكل تعليم نظري وتطبيقي وعند الحاجة الحجم الساعى للتدريبات التطبيقية،
  - كلفة التكوين وكيفيات تسديدها،
- النص على احترام الأطراف المتعاقدة للنظام الداخلي.

المادّة 30: تنظم امتحانات التقييم النهائي لكل مادة من مواد المسار الدراسي تحت مسؤولية لجان امتحان يتولى رئاستها أساتذة تعينهم المؤسسة العمومية للتعليم والتكوين العاليين الأقرب، التي تقدم تكوينا في الشعبة المعنية.

تحدد شروط عمل هؤلاء الأساتذة ومكافأتهم عن طريق اتفاقية تبرم بين المؤسسين.

المادة 31: في حالة نجاح الطالب في مجمل مسار الدراسة، تسلم له المؤسسة المعتمدة الشهادة التى تتوج التكوين الذي تابعه.

يجب أن تحمل الشهادة المسلمة رقم وتاريخ قرار الاعتماد الذي يسلمه الوزير المكلّف بالتعليم العالى.

المادة 32 : يمكن الطالب الحائز على شهادة مسلمة من المؤسّسة المعتمدة والتي تتوج تكوينا عاليا في التدرج طويل المدى أن يقدم طلبا للمشاركة في مسابقة الالتحاق بالتكوين العالى لما بعد التدرج فى مؤسسة عمومية للتعليم والتكوين العاليين.

يخضع قبول ترشيح الطالب للموافقة المسبقة للهيئة المؤهلة في مجال التقييم البيداغوجي والعلمي للمؤسسّة أو الهيكل الذي يرغب مواصلة التكوين فيه.

#### الباب الخامس أحكام انتقالية ونهائية

المادّة 33: يتعيّن على المؤسّسات الخاضعة للقانون الخاص التى تمارس نشاطات التكوين العالى اتخاذ التدابير اللازمة من أجل المطابقة مع أحكام هذا المرسوم في أجل لا يتعدى سنة واحدة ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

المادّة 34: تعتبر المؤسّسات الخاضعة للقانون الخاص التي تمارس نشاطات التكوين العالى والتي لم تتطابق مع أحكام هذا المرسوم عند انقضاء الأجل المحدد في المادّة 33 أعلاه، في وضعية ممارسة نشاط غير شرعى وتطبق عليها الأحكام القانونية المعمول بها في هذا المجال.

المادة 35: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 6 جمادي الأولى عام 1426 الموافق 13 يونيو سنة 2005.

أحمد أويحيى

مـرسـوم تنفـيـذي رقم 05 - 218 مـؤرّخ في 6 جـمـادي الأولى عام 1426 الموافق 13 يونيو سنة 2005، يتضمن إحداث مسرح جهوي بتيزي وزو.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزيرة الثقافة،

- وبناء على الدّستور، لاسيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 70-39 المؤرّخ في 8 ربيع الثاني عام 1390 الموافق 12 يونيو سنة 1970 والمتضمن القانون الأساسي العام للمسارح الجهوية،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-35 المؤرّخ في 17 ربيع الثاني عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن المخطط الوطنى للمحاسبة،

- وبمقتضى القانون رقم 90-11 المؤرّخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، المعدّل والمتمّم،

 - وبمقتضى المرسوم الرئاسى رقم 40 - 136 المسؤرّخ في 29 صيفر عام 1425 المتوافيق 19 أبسريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05 -161 المؤرّخ في 22 ربيع الأوّل عام 1426 الموافق أوّل مايو سنة 2005 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96–136 المؤرّخ في 27 ذي القعدة عام 1416 الموافق 15 أبريل سنة 1996 والمتضمن قانون أخلاقيات مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-431 المؤرّخ في 19 رجب عام 1417 الموافق 30 نوفمبر سنة 1996 والمتعلق بكيفيات تعيين محافظي الحسابات في المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري ومراكز البحث والتنمية وهيئات الضمان الاجتماعي والدواوين العمومية ذات الطابع التجاري وكذا المؤسسات العمومية غير المستقلة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-268 المؤرّخ في 16 ربيع الأول عام 1418 الموافق 21 يوليو سنة 1997 الذي يحدد الإجراءات المتعلقة بالالتزام بالنفقات العمومية وتنفيذها ويضبط صلاحيات الآمرين بالصرف ومسؤولياتهم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدد صلاحيات وزير الثقافة،

#### يرسم مايأتى:

المادة الأولى: يحدث مسرح جهوي بتيزي وزو يدعى "المسرح الجهوي لتيزي وزو"، طبقا لأحكام الأمر رقم 70–39 المسؤرّخ في 8 ربيع الثاني عام 1390 الموافق 12 يونيو سنة 1970 والمذكور أعلاه.

المادة 2: يوضع المسرح الجهوي لتيزي وزو تحت وصاية وزارة الثقافة.

المادة 3 : يحدد مقر المسرح الجهوي لتيزي وزو بمدينة تيزى وزو.

المادة 4: تحوّل إلى المسرح الجهوي لتيزي وزو كل أموال وحقوق والتزامات المسرح الحالي لتيزي وزو.

المادّة 5: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 6 جـمادى الأولى عام 1426 الموافق 13 يونيو سنة 2005.

#### أحمد أويحيى

مرسوم تنفيذي رقم 05 – 138 مؤرّخ في15 ربيع الأوّل عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005، يحدّد الأحكام المطبقة على المستخدمين الدينيين المصوضوعين تحت تصررف لجنة الأوقاف لتأطير النشاط الديني لدى مستجد باريس (استدراك).

الجريدة الرسمية - العدد 30 الصادر بتاريخ 18 ربيع الأول عام 1426 الموافق 27 أبريل سنة 2005.

الصفحة 15 - العمود الثاني - المادة 21 - السطر5:

- بدلا من: ... 31 غشت سنة 2005 ... - يقرأ: ... 31 ديسمبر سنة 2005 ...

(الباقي بدون تغيير).

# قرارات، مقرّرات، آراء

### وزارة الدفاع الوطني

قراران وزاريان مشتركان مؤرّخان في 21 ربيع الثاني عام 1426 الموافق 30 مايو سنة 2005، يتضمّنان تجديد انتداب رئيسي محكمتين عسكريتين دائمتين.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 21 ربيع الثاني عام 1426 الموافق 30 مايو سنة 2005، يجدد انتداب السّيد محمّد سعيدي، لدى وزارة الدفاع

الوطني، بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة ببشار – الناحية العسكرية الثالثة، لمدة سنة واحدة (1) ابتداء من أول يونيو سنة 2005.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 21 ربيع الثاني عام 1426 الموافق 30 مايو سنة 2005، يجدد انتداب السيد عيسى حاج امحمد، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة بورقلة – الناحية العسكرية الرابعة، لمدة سنة واحدة (1) ابتداء من أول مايو سنة 2005.

### وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 يناير سنة 2005، يجعل منهج البحث عن السالمونيلا في الحليب ومنتجات الحليب إجباريا.

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04–138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق26 أبريل سنة 2004 و المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-90 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990 و المتعلق بمراقبة الجودة و قمع الغش، المعدّل و المتمم،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 صفر عام 1414 الموافق 18 غشت سنة 1993 والمتعلق بمواصفات بعض أنواع الحليب المعد للاستهلاك و عرضه،

- و بمقتضى القرار المؤرخ في 14 صفر عام 1415 الموافق 23 يوليو سنة 1994 و المتعلق بالمواصفات الميكروبيولوجية لبعض المواد الغذائية، المعدّل والمتمّم،

#### يقرر مايأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 90–39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى جعل منهج البحث عن السالمونيلا في الحليب ومنتجات الحليب إجباريا.

المادة 2: من أجل البحث عن السالمونيلا في الحليب ومنتجات الحليب، فإن مخابر مراقبة الجودة و قمع الغش والمخابر المعتمدة لهذا الغرض ملزمة باستعمال منهج التحليل الميكروبيولوجي المبين في الملحق. كما يجب أن يستعمل المخبر هذا المنهج عند الأمر بإجراء خبرة.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

حرر بالجزائر، في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 يناير سنة 2005.

نور الدين بوكروح

#### الملحق منهج البحث عن السالمونيلا في الحليب و منتجات الحليب

#### 1- تعاریف

ضمن إطار هذه الطريقة تطبق التعاريف التالية:

#### 1.1 السالمونيلا:

عضو مجهري دقيق، يشكل مستعمرات نموذجية فوق أوساط انتقائية، صلبة لها مميزات بيوكميائية ومصلية مبينة عند إجراء التجارب وفق هذه الطريقة.

#### 2.1 البحث عن السالمونيلا:

يتم الكشف عن وجود أو غياب هذه الأعضاء المجهرية الدقيقة في كتلة أو حجم محدد في المنتوج، عند إجراء التجربة وفق هذه الطريقة.

#### 2 - الميدأ :

على العموم ، البحث عن السالمونيلا يتطلب أربعة مراحل متتالية كما هو مبين في 1.2 إلى 4.2 (لاحظ كذلك كيفية العمل المبينة في الملحق)

#### 1.2 الاغتناء المسبق في وسط سائل:

تزرع العينة المأخوذة للتجربة داخل الوسط، ثم تحضن في37°م لمدة 16 إلى 20 ساعة.

#### 2.2 الاغتناء في أوساط سائلة انتقائية:

- يزرع وسط لرباعي التيونات و وسط سيلينيت السيستين مع الزرع المتحصل عليه في (1.2).

- يحضن الوسط لرباعي التيونات في $43^{\circ}$ م و يحضن وسط السيلينيت السيستين في $37^{\circ}$ م على مرحلتين من 18 إلى 24 ساعة.

#### 3.2 العزل والتعريف:

انطلاقا من الزرع المتحصل عليه (2.2)، يزرع الوسطين الانتقائيين الصلبين من هلام الأحمر الفينول و الأخضر اللامع و هلام السلفيت البسميث.

يحضنان في37°م ثم يختبران بعد 20 إلى24 ساعة وإن اقتضى الأمر، يختبران بعد 40 إلى48 ساعة، من أجل مراقبة وجود مستعمرات، المفترض أنها السالمونيلا بسبب خصائصها.

#### 4.2 الإثبات :

يعاد زرع المستعمرات ، المفترض أنها السالمونيلا (3.2) والتأكد بواسطة اختبارات بيوكيميائية ومصلية مناسبة.

#### 3- أوساط الزرع، الكواشف و الأمصال:

#### 1.3 المكونات الأساسية:

لتحسين نسخ النتائج، ينصح باستعمال، من أجل تحضير أوساط الزرع، مكونات منزوعة الماء في الأصل أو أوساط كاملة منزوعة الماء.

المواد الكيميائية المستعملة لتحضير أوساط الزرع و الكواشف يجب أن تكون ذات نوعية تحليلية معترف بها.

الماء المستعمل يجب أن يكون ماءا مقطرا أو خال من الأملاح المعدنية، و خال من المواد التي بإمكانها أن تعيق نمو الأعضاء المجهرية الدقيقة في الظروف التجريبية.

عندما يحدد الهلام ، المقدار المستعمل يجب أن يتغير وفق المعلومات المذكورة لإعطاء أوساط ذات ثبات مناسب.

يجب أن تجرى قياسات العامل الهيدروجيني بواسطة جهاز خاص به يدعى جهاز العامل الهيدروجيني (pH متر). هذه القياسات ترجع إلى درجة 25°م. التعديلات الملائمة تنجز بإضافة ، إما محلول حامض الكلور يدريك لـ 1مول /لتر، و إما محلول هيدروكسيد الصوديوم لـ 1مول/ لتر.

لا تستعمل أوساط الزرع و الكواشف فورا بل يجب أن تحفظ في الظلام ، في درجة حرارة  $4\pm1^\circ$  م لمدة شهر على الأكثر، في ظروف تمنع كل تغيير في تركيبها إلا في حالة وجود تعليمات مخالفة.

#### 2.3 أوساط الزرع

#### 1.2.3 وسط ذو اغتناء مسبق

#### ماء بيبتوني مثبت .

#### التركيب:

بيبتون
كلورور الصوديوم 5,0 غ
هيدروجينو- أورتو- فوسفات، ثنائي الصوديوم
ثنائي عشاري مميه (Na <sub>2</sub> HPO <sub>4,</sub> 12H <sub>2</sub> O.)
ثنائي هيدروجينو-اورتو -فوسفات
البوتاسيوم (KH2PO4)
الماء1000ملل

#### التحضير:

- تذوب المكونات في الماء حتى الغليان.
- يعدل العامل الهيدروجين (PH) بحيث بعد التعقيم يكون7،0 ± 1،0.
- يوزع الوسط بمقادير 225 ملل، داخل قارورات سعتها 500 ملل(أو مضاعفات 225ملل داخل قارورات سعتها مناسبة).
  - يعقم الوسط لمدة 15 دقيقة في 121  $\pm$  1°م

# 2.2.3 وسط للاغتناء انتقائي: مرق لرباعي التيونات (مولير - كوفمان)

#### 1.2.2.3 الوسط الأساسي

#### التركيب:

#### التحضير:

- تضاف المكونات الأساسية منزوعة الماء أو الوسط الأساسي الكامل و المنزوع الماء إلى الماء، ليصل إلى الغليان حتى الذوبان الكامل للمكونات المنحلة.

- يعدل العامل الهيدروجيني (PH) بحيث بعد التعقيم يكون7،0 ± 1،0.

- يعقم الوسط الأساسي لمدة 15 دقيقة في  $\pm 121$  - م

#### 2.2.2.3 محلول تيوسلفات الصوديوم

#### التركيب:

### - يذوب تيوسلفات الصوديوم داخل جزء من

- يكمل إلى الحجم النهائي.
- يعقم المحلول لمدة 15 دقيقة في  $\pm 121 \pm 1^\circ$ م

#### التحضير:

- يضاف بطهارة إلى الوسط الأساسي المكونات الأخرى بالترتيب المعطى أعلاه . نخلط بعناية المحاليل بعد كل إضافة .

- يوزع بطهارة الوسط الكامل بمقادير 100ملل، داخل قارورات معقمة سعتها 500ملل.

- يحفظ في  $0.5^{\circ}$ م في الظلام مع استعماله في الأسبوع الموالى للتحضير.

#### 3.2.3 أول وسط للتعريف:

هلام بالأحمر الفينول و الأخضر اللامع (إدال وكامبلماشر)

#### 1.3.2.3 الوسط الأساسي

#### التركيب:

#### التحضير:

- تذوب المكونات الأساسية منزوعة الماء أو الوسط الأساسي الكامل المنزوع الماء داخل الماء حتى الغليان.

- يعدل العامل الهيدر وجيني بحيث بعد التعقيم يكون 7،0 ± 0،1

- يوزع الوسط الأساسي داخل أنابيب أو في قارورات معقمة سعتها القصوى 500 ملل.

#### 2.3.2.3 محلول السكر بأحمر الفينول

#### التركيب :

	• "
10,0غ	لاكتوز
	سكاروز
	أحمر الفينول
ة لــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الماء، كمية كافيا

#### 3.2.2.3 محلول اليود

#### التركيب:

20,0 غ	اليود
25,0 غ	إيودور البوتاسيوم
100 مــلل	الماء ، كمية كافية لـ.

#### التحضير:

- يذوب إيودور البوتاسيوم داخل حجم قليل من الماء، ثم يضاف اليود.

- نرج إلى غاية الذوبان الكامل.
  - يكمل إلى الحجم النهائي.
- يحفظ المحلول داخل إناء داكن مغلق بصفة كاملة.

#### 4.2.2.3 محلول الأخضر اللامع

#### التركيب:

سر اللامع	الأخذ
100مـلـل	الماء

#### التحضير:

- يضاف الأخضر اللامع إلى الماء .

-يحفظ المحلول على الأقل يوم واحد في الظلام للحصول على التعقيم الذاتي .

#### 5.2.2.3 محلول مرارة البقرة

#### التركيب:

10,0غ	مرارة البقرة المجففة
100ملك	الماء

#### التحضير:

- تذوب مرارة البقرة المجففة داخل الماء حتى الغليان.

-يعقم المحلول لمدة 15 دقيقة في  $11\pm12$  م

#### 6.2.2.3 الوسط الكامل

#### التركيب:

900مـلـل	الوسط الأساسي (1.2.2.3 <b>)</b>
2) (20ملل	محلول تيوسلفات الصوديوم (2.2.3.
20 مــلل	محلول اليود(3.2.2.3)
2 مــــــــــــــــــــــــــــــــ	محلول الأخضر اللامع(4.2.2.3)
50ملل	محلول مرارة البقرة ( 5.2.2.3)

#### التحضير:

- تذوب المكونات في الماء حتى الغليان لمدة حوالى دقيقة واحدة.
  - يعدل العامل الهيدر وجينى(PH) إلى  $7.7 \pm 1.0$ .
- يبرد بين 45°م و50°م مع الخلط ببطء الراسب المعلق.
  - لا يعقم الوسط.
- يوزع الوسط، بكميات 20 ملل داخل علب بيتري معقمة قطرها (90 مم) و يترك ليتجمد.
- مباشرة قبل الاستعمال، تجفف و بعناية علب الوسط الهلامي و من الأفضل بعد أن تسحب الأغلفة وتقلب العلب، داخل محضن أو مجفف معدل في  $50\pm0$  م. لمدة 30 دقيقة.
- تستعمل العلب الجافة بين 24 و48 ساعة بعد تحضيرها. تحفظ في الظلام.

#### 5.2.3 الهلام المغذي

#### التركيب:

3,0	مستخلص اللحم
5,05,3 غ	بيبتون
12,0 غ	أغار –أغار
1000 مـــلـل	الماءا

#### التحضيرد

- تذوب المكونات منزوعـة المـاء للوسط أو الوسط الكامل المنزوع المـاء داخل المـاء، حـتى الغليان.
- يعدل العامل الهدروجيني (PH) بحيث بعد التعقيم يكون 7،0  $\pm$  7.0.
- يوزع وسط الزرع داخل أنابيب أو قـارورات معقمة سعتها القصوى500 ملل.
  - يعقم الوسط لمدة 20 دقيقة في  $121\pm1$ °م

#### تحضير علب الهلام المغذى

تسكب حـوالي 15 ملل من الوسط الذائب داخل علب بيتري المعقمة (قطرها 90 مم) و تنجز مثل ما هو مذكور في (4.3.2.3).

# 6.2.3 الهلام بسترات الحديد و بثلاثة أنواع من السكر (هلام TSI)

#### التركيب:

3,0	مستخلص اللحم
÷ 3,0	مستخلص الخمير ة

#### التحضير:

- تذوب المكونات في الماء.
- تسخن داخل الحمام المائي لمدة 20 دقيقة في70°م.
  - تبرد في 55°م مع استعمالها مباشرة .

#### 3.3.2.3 الوسط الكامل

#### التركيب:

#### التحضير:

- يضاف بطهارة محلول الأخضر اللامع إلى محلول سكر الأحمر الفينول المبرد في55°م.
- يضاف إلى الوسط الأساسي المذوب و المثبت في50°م إلى 55°م ويخلط.

#### 4.3.2.3 تحضير العلب:

- يوزع الوسط الكامل المبرد في 45°م، بكميات حوالي 15ملل داخل علب بيتري المعقمة قطرها 90 مم ويترك ليتجمد.
- قبل الاستعمال، تجفف و بعناية علب الوسط الهلامي من الأفضل بعد سحب الأغلفة و تقليب العلب داخل محضن أو مجفف معدل في  $50\pm5^\circ$ م لمدة  $00\pm5^\circ$  دقيقة.
- يجب عدم الاحتفاظ بعلب الوسط الهلامي غير الجافة، أكثر من 4 ساعات في درجة حرارة المخبر أو أكثر من 24 ساعة في  $0^{\circ}$ م إلى $0^{\circ}$ م.

#### 4.2.3 ثاني وسط للتعريف: هلام لسلفيت البسميث

#### التركيب:

بيبتون 10,0 غ
مستخلص البقرة
غلوكوز5,0غ
هيدروجينو-اورتو-فوسفات ثنائي
الصوديوم4,0
سولفات الحديد(II)
سيترات البسميث أمونياكال
سلفيت الصوديوم
أغار – أغار 20,0 غ
الأخضر اللامع
الماء1000ملل

بيبتون20,0 غ
كلورور الصوديوم
لاكتوز
سكاروز
غلوكوز
سيترات الحديد(III)
تيوسلفات الصوديوم
أحمر الفينول
أغار – أغار 12,0 غ
الماء1000ملل
التحضير:
- تذوب مكونات الوسط منزوعة الماء أو الوسط
الكامل المنزوع الماء داخل الماء حتى الغليان.
– يعدل العامل الهيدروجيني (PH) بحيث يكون
بعد التعقيم 4،4 ± 1،0.
- يوزع الوسط بمقادير 10 ملل داخل أنابيب
قطرها بين 17و 18مم.
$-$ يعقم الوسط لمدة 10 دقائق في $\pm 121\pm 1$ م
- يترك للراحة في وضعية مائلة من خلالها نتحصل
- يترك للراحة في وضعية مائلة من خلالها نتحصل على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.
<del>"</del>
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم. من أجل البحث على إنزيم اليورياز 7.2.3
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم. 7.2.3 هلام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان).
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم. 7.2.3 هلام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان). 1.7.2.3 الوسط الأساسي
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 هلام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب:
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 هلام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب:
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 هلام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب:  بيبتون
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 هلام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب: بيبتون
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 هلام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب: بيبتون
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 هلام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب: بيبتون
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 العريستينسان).  (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي  التركيب:  بيبتون
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 العام من أجل البحث على إنزيم اليورياز (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب:  بيبتون: بيبتون: غلوكوز: غلوكوز: كلورور الصوديوم:  ثنائي هيدروجينو- اورتو- فوسفات البوتاسيوم شامر الفينول: احمر الفينول: المرافينول:
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 (كليريستينسان).  (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي  التركيب:  بيبتون
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 (كليريستينسان).  (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب :  بيبتون
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب:  التركيب:  البيتون: المودور الموديوم الموديول الموديوم
على راسب عمقه 2,5 سم و بميل مقدر بين 4 و 5 سم.  7.2.3 (كليريستينسان).  (كليريستينسان).  1.7.2.3 الوسط الأساسي التركيب :  بيبتون

#### 2.7.2.3 محلول اليوريا:

#### التركيب:

#### التحضير:

- تذوب اليوريا في الماء.

- يعقم بالترشيح و يراقب التعقيم. (حسب تقنية التعقيم بالترشيح).

#### 3.7.2.3 الوسط الكامل:

#### التركيب :

- يضاف بطهارة محلول اليوريا إلى الوسط الأساسى المذوب مسبقا، ثم يبرد في 45°م.

- يوزع الوسط الكامل بمقادير 10ملل داخل أنابيب عقمة .

- يترك للراحة في وضعية مائلة.

#### 3.2.8 وسط لاختزال الكربون لليزين

#### التركيب:

#### التحضير:

- تذوب المكونات في الماء حتى الغليان.

يعدل العامل الهيدروجيني(PH) بحيث بعد التعقيم يكون7،0 ± 1،0.

- يوزع الوسط بكميات 5 ملل داخل أنابيب الزرع قطرها حوالي 8 مم و طولها حوالي 160مم

- يعقم الوسط لمدة 10 دقائق في 121  $\pm$  1°م.

#### 3.3 الكواشف :

#### 1.3.3 محلول مالح:

#### التركيب:

#### التحضير:

يضاف محلول مثبت إلى محلول(ONPG)

3.3.3 كــواشــف مـــن أجــل تــفــاعـــل فــوجــس -بروسكاور (V.P)

(طريقة سريعة لبارى و فنى)

#### 1.3.3.3 وسط V.P

#### التركيب:

#### التحضير:

- تذوب المكونات داخل الماء.
- يعدل العامل الهيدروجيني(pH) بحيث بعد التعقيم يكون 7,0±1,0.
  - توزع 3 ملل من الوسط داخل كل أنبوب.
- يعقم الوسط لمدة 15 دقيقة على الأكثر في 121 ±1°م

#### 2.3.3.3 محلول الكرياتين:

#### التركيب:

#### التحضير:

يذوب الكرياتين أحادى الإماهة داخل الماء.

#### 3.3.3.3 محلول إيتانوليك نافتول -1

#### التركيب :

#### التحضير:

يذوب النافتول -1 داخل الإيتانول.

#### 4.3.3.3 محلول هيدروكسيد البوتاسيوم:

#### التركيب:

#### التحضير:

- يذوب كلورور الصوديوم داخل الماء حتى الغليان.
- يعدل العامل الهيدروجيني (pH) بحيث يكون بعد التعقيم 7,0±7.0.
- يوزع المصحلول داخل قصارورات أو أنابيب، بحيث بعد التعقيم، تكون تحتوي على90 إلى 100 ملل من المحلول.
  - -يعقم المحلول لمدة 15 دقيقة في  $\pm 121 \pm 1^{\circ}$ م.

#### 2.3.3 كواشف للبحث على B - غلاكتوزيداز:

#### 1.2.3.3 التوليان:

#### : محلول مثبت عبد محلول مثبت

#### التركيب:

#### التحضير:

- يذوب ثنائي هيدروجينو اورتو- فوسفات الصوديوم داخل حوالي 45 ملل من الماء.
- يعدل العامل الهيدروجيني (pH) في 7,0±1,0 بواسطة حوالي 3 ملل من محلول هيدروكسيد الصوديوم.
  - يكمل إلى 50 ملل بالماء .

#### -D-B-مصلول اورتو نيت روفينول 3.2.3.3 غلكتوبير انوزيد (ONPG)

#### التركيب:

#### التحضير :

- تذوب (ONPG) داخل الماء في 50°م
  - يبرد المحلول.

#### 4.2.3.3 الكاشف الكامل:

#### التركيب:

#### التحضير :

يذوب هيدروكسيد البوتاسيوم داخل الماء .

4.3.3 كواشف من أجل تفاعل الإندول:

#### 1.4.3.3 وسـط تـريـبـتـون- تـريـبـتـوفان ( ل- جيتوف) :

#### التركيب:

10 ف	تريبتون
5 غ	كلورور الصوديوم
1 غ	ـ- ل تريبتوفان
1000مــــــــــــــــــــــــــــــــــ	لماء

#### التحضير :

- تذوب المكونات داخل الماء حتى الغليان، يرشح.
- يعدل العامل الهدروجيني ( pH) بحيث بعد التعقيم يكون 7,5±0.1.
  - توزع 5 ملل من الوسط في كل أنبوب .
  - يعقم الوسط لمدة 15 دقيقة في  $\pm$  121  $\pm$  1°م

#### : 2.4.3.3 كاشف الكوفاكس

#### التركيب:

#### التحضير:

تخلط المكونات.

#### 5.3.3 الهلام المغذى النصف صلب:

#### التركيب:

0,5 غ	 مستخلص اللحم
5,0غ	 بيبتون
4إلى 9غ	 أغار – أغار
1000مـلل	 الماءا

#### التحضيرن

- تذوب المكونات الأساسية منزوعة الماء داخل الماء حتى الغليان .
- يعدل العامل الهدروجيني( pH) بحيث بعد التعقيم يكون 7,0±0,1.
- يوزع الوسط داخل قارورات سعتها القصوى 500ملل.
  - يعقم الوسط لمدة 15 دقيقة في 121 ± 1°م.

#### تحضير علب الهلام:

- يوزع الوسط الكامل ، حديث التحضير، داخل علب بيتري بكميات 15ملل، يجب أن لا تجفف العلب.

#### : 4.3 أمصال

يمكن أن توجد عدة أمصال ضد السالمونيلا تحتوي على واحد أو عدة مجموعات صنف"0" (تسمى مضادات المصل "0" أحادي الاختصاص أو متعدد الاختصاص). مضادات المصل VI ومضادات المصل المحتواة على مضادات حيوية لواحد أو عدة عوامل "H" (تسمى مضادات المصل "H" أحادي الاختصاص) تتبع إرشادات الاستعمال لكل مصل.

#### 4 - الأجهزة و الأوانى:

التجهيزات العادية للمخبر الميكروبيولوجي، لا سيما:

#### 1.4 الأجهزة:

# 1.1.4 أجهزة التعقيم بالحرارة الجافة (مثل الفرن أو بواسطة الحرارة الرطبة (جهاز التعقيم):

يجب أن تكون الأجهزة الملامسة لأوساط الزرع، المخفف و العينة، معقمة ما عدا المعقمة مسبقا خاصة التى تكون من البلاستيك:

- سواء بالفرن المثبت في درجة حرارة تتراوح بين 170°م و 175°م لمدة ساعة على الأقل.
- أو بواسطة جهاز التعقيم المثبت في 121  $\pm 1^{\circ}$  لمدة 20 دقيقة على الأقل .

جهاز التعقيم ضروري أيضا لتعقيم أوساط الزرع و كذلك الكواشف. يجب أ ن يكون معدل في  $121 \pm 10^\circ$ م

### 2.1.4 جهاز للتجفيف: محضن أو مجفف ، مهوي

(يسمح بتجفيف سطح الأوساط الهالامية المسكوبة داخل العلب) ، معدلة في  $50\pm 5^{\circ}$ م.

. محضن معدل فی 37  $\pm$  1°م

4.1.4 حضن معدل في 43  $\pm$  0.5°م.

مائي معدل في 45  $\pm 1^\circ$ م وفي 37  $\pm 1^\circ$ م مائي معدل في 5.1.4

#### 6.1.4 أجهزة المجانسة:

يجب استعمال إحدى التجهيزات التالية:

- أ) جهاز تجانس دوراني ، يعمل بتواتر دوراني يقدر ما بين 8000 و 45000 دورة/ دقيقة بواسطة إناء زجاجي أومعدني, مزود من الأحسن بأغلفة مقاومة لظروف التعقيم.
- ب) جـهـاز تجـانس مـن نوع البـيـريسـتـالتـيكي (péristaltique) مع أكياس بلاسـتيكية معقمة .

يجب أن تكون سعة الأواني أو الأكياس البلاستيكية، كافية لإجراء الخلط الصحيح للعينة المأخوذة للتجربة مع المخفف. على العموم، حجم الإناء يجب أن يعادل مرتين حجم العينة و كذا المخفف.

7.1.4 أسلاك الزرع الحلقية : من البلاتين غير مجعدة أو من النيكل- كروم قطرها حوالى 3 مم .

المحضرة) بتدقيق مثبت  $\pm 0.1.4$  جهاز لقياس العامل الهيدروجيني (PH) للأوساط والكواشف المحضرة) بتدقيق مثبت  $\pm 0.1$  وحدة (PH) في  $\pm 0.1$  م.

9.1.4 ثلاجة : تستعمل لحفظ الأوساط والكواشف المحضرة معدلة بين  $0^{\circ}$ م –  $0^{\circ}$ م.

#### 2.4 الأوانى الزجاجية:

يجب أن تكون الأواني الزجاجية لها قابلية المقاومة ضد التعقيم المتكرر.

1.2.4 قارورات الزرع: من أجل التعقيم و حفظ أوساط الزرع وكذا تحضين الأوساط السائلة.

2.2.4 أنابيب الزرع: قطرها 8 مم و طولها 160مم، من أجل وسط منزوع الكربون لليزين.

3.2.4 قنينة مدرجة : من أجل تحضير الأوساط الكاملة

**4.2.4 مـاصـات مـدرجـة** : سـعـتـهـا 10,25 و املل، مدرجة بالتسلسل 9,5 و 0,1 ملل .

#### 5.2.4 علب بيتري.

#### 5 - المعايرة :

تتم المعايرة وفق شروط مناسبة.

#### 6 - تحضير العينات للتجربة :

#### 1.6 الحليب :

- رج بقوة العينة المأخوذة للتجربة لتحقيق توزيع عادل للأعضاء المجهرية ، بحيث تقلب و بسرعة 25مـرة الإناء و بداخله العينة، يجب تجنب تشكل الرغوة أو تترك لتتحلل.

- يجب أن لا تتعدى المدة بين الخلط و اقتطاع العينة المأخوذة للتجربة 3 دقائق.

# 2.6 الحليب الجاف، مسحوق مصل الحليب أو مسحوق مخاض الزبدة ، لاكتوز ، كازيين :

- يخلط بعناية محتوى الوعاء المغلق بالرج اليدوي مع التقليب بطريقة متكررة ، إذا كان الوعاء جد مملوء، وللوصول إلى رج مقبول، يؤخذ وعاء أكبر منه يسمح بالخلط.

#### 3.6 الزبدة :

- تذوّب العينة داخل إناء معقم داخل حمام مائي مثبت في 45°  $\pm$  1° م (5.1.4).

- يرج عند التذويب ثم يسحب الإناء مباشرة من الحمام المائي عندما تكون العينة كاملة الذوبان

#### 4.6 الجين:

عادة ما تمثل عينة واحدة (1) للمخبر ، العينة المأخوذة للتجربة مكونة لعينة التجربة.نجري التجربة مثل ما هو مبين في (5.1.7)

#### 5.6 مثلجات للاستهلاك:

نعمل بنفس الإجراءات المعمول بها في حالة الزبدة (3.6) لكن مع استعمال حمام مائي مثبت في 37°م (5.1.4) بحيث أن العينة لا تتجاوز درجة الحرارة هذه.

#### 6.6 الحليب المخمر، الياهورت، القشدة المحلية:

يخلط محتوى الوعاء المغلق ، مع التحريك باليد و قلب الوعاء بطريقة متكررة ، ثم يفتح الوعاء و يخلط المحتوى بطهارة بواسطة ملعقة معقمة.

#### 7 – طريقــة العمـل:

#### 1.7 العينة المأخوذة للتجربة والاغتناء المسبق:

- ندخل العينة المأخوذة للتجربة داخل الوسط المغتني مسبقا وننجز العملية مثل ما هو مبين في (1.1.7)إلى (7.1.7).

- من أجل اختصار طرق العمل للاغتناء و الاغتناء المسبق، يرجع إلى الجدول1.

#### 1.1.7 الحليب:

الاغتناء المسبق غير ضروري، يرجع إلى(2.7) باستعمال على التوالي 25 ملل من العينة المأخوذة للتجربة و 225 ملل من الوسط المغذي.

#### 2.1.7 الحليب الجاف:

تحضر قارورة مسدودة محتواة على 225 ملل من الماء المقطر معقم و الملل من محلول الأخضراللامع (4.2.2.3) توزن بطهارة 25غ من العينة المأخوذة للتجربة و تسكب على سطح السائل الموجود داخل القارورة.

تسد القارورة ، مع عدم الخلط ، يترك للراحة في درجة حرارية عادية لمدة  $60\pm01$ دقيقة ، هذا قبل التحضين. تعديل العامل الهيدروجيني (PH) غير ضروري .

إذا كان الحليب الجاف لم ينحل بعد 3 ساعات من التحضين، يخلط محتوى القارورة بالرج.

# 3.1.7 الحليب الجاف، مخاض زبدة الحليب الجاف:

- يوزن بطهارة، 25غ من العينة المأخوذة للتجربة داخل قارورة مسدودة محتواة على 225 ملل من الماء المقطر المعقم.

- يرج إلى غاية الانحالال و يضاف املل من الأخضر اللامع (4.2.2.3)

#### 4.1.7 لاكتوز:

يوزن بطهارة 25غ من العينة المأخوذة للتجربة داخل قارورة مسدودة محتواة على 225 ملل من الوسط المغتنى مسبقا (1.2.3) مع الرج إلى غاية الانحلال.

#### 5.1.7 كازيين الجبن:

- توزن وبصفة نظيفة 25غ من العينة المأخوذة للتجربة داخل وعاء معقم مرفق بجهاز المجانسة ذو سرعة كبيرة أومن النوع بيريستالتيك (Péristaltique).

(6.1.4) مع إضافة 225 ملل من الوسط المغتني مسبقا (1.2.3) في 45°م.

- تخلط إلى غاية أن تكون العينة كاملة التوزيع (من 1 إلى 3 دقائق)

– التأكد من أن درجة حرارة التوزيع لا تتعدى  $^{\circ}$ 45.

#### 6.1.7 الزبدة:

ترج العينة المأخوذة للتجربة المذوبة وبواسطة معاصة مع إيصالها إلى درجة حرارية قدرها 45°م، مع إدخال 25 ملل داخل قارورة محتواة على 225 ملل من الوسط المغذي مسبقا (2.3.1)مع الخلط.

#### 7.1.7 منتجات الحليب المجمدة

#### (بما في ذلك مثلجات الاستهلاك):

تدخل بواسطة ماصة 25 ملل من العينة للتجربة و المذوبة داخل قارورة محتواة على 225 ملل من الوسط المغذى مسبقا (1.2.3) مع الخلط.

#### 8.1.7 الحليب المخمر، ياهورت، قشدة محلية:

- توزن بطهارة 25 غرام من العينة للتجربة داخل قارورة مسدودة محتواة على كريات زجاجية و على 225 ملل من الوسط المغذي مسبقا (1.2.3) مع الرج من أجل الانحلال.

- يراقب العامل الهيدروجيني (PH) ويعدل إذا اقتضى الأمر إلى7،0 ما لم توجد تعليمات مخالفة لذلك

#### 9.1.7 التحضين :

تحضن القارورات المحضرة وفق (2.1.7)إلى (8.1.7) في 37°م لمدة 16- 20 ساعة.

#### 2.7 الاغتناء :

1.2.7: ننقل بواسطة ماصة 10 ملل من الوسط المغذي مسبقا المحضن (1.7) في قارورة محتواة على100 مل من الوسط المغذي الانتقائي برباعي التيونات(2.2.3).

في حالة الحليب، ننقل وبطهارة 25 ملل من العينة المأخوذة للتجربة في 225 ملل من الوسط برباعى تيونات (2.2.3)

2.2.7: يحضن الوسط بالرباعي التيونات المزروع لمدة 18 إلى 24 ساعة في 43°  $\pm$  0.5° م.

#### 3.7 الزرع و التعريف:

1.3.7: انطلاقا من الزرع للوسط المغذي، يزرع بواسطة سلك الزرع سطح العلبة المعبئة بالهلام المكون من الأخضراللامع و الأحمر الفينول(3.2.3) وعلبة أخرى معبئة بهلام سلفيت البيسميث (4.2.3) بطريقة تسمح بنمو مستعمرات جد منفصلة.

يعاد وضع وسط الاغتناء للتحضين (لاحظ 3.3.7)

م. لمدة : تحضن العلب (مقلوبة) في 37  $\pm$  1° م. لمدة 24-20 ساعة.

3.3.7: بعد تحضين القارورات لمدة 18-24 ساعة تعاد عمليات الزرع و كذلك التحضين المذكورة في (2.3.7 و1.3.7)

4.3.7 بعد التحضين تختبر العلب ( 2.3.7 و 3.7.0 و 3.7.0 للبحث على وجود مستعمرات مطابقة للسالمونيلا. إذا كان النمو ضعيفا ولا توجد مستعمرات مطابقة للسالمونيلا، تحضن من جديد العلب في  $3.5 \pm 1^\circ$  م ملمدة  $3.5 \pm 1^\circ$  م المدة عن  $3.5 \pm 1^\circ$  المطابقة للسالمونيلا.

17

5.3.7: المستعمرات المطابقة للسالمونيلا يمكن أن تتميز على النحو الآتى:

- تكون المستعمرات المطابقة للسالمونيلا على الهلام بالأخضر اللامع /أحمر الفينول (3.2.3) وردية محاطة بالأحمر.

- تكون المستعمرات المطابقة للسالمونيلا على الهلام بالسلفيت البسيميث (4.2.3) بنية أو سوداء مع بريق معدنى، بعض السلالات تعطى مستعمرات خضراء.

#### جدول 1- الموجز لطرق العمل للاغتناء المسبق والاغتناء

الوسط المغذي	طريقة التحضير	الوسط المغذي مسبقا *	كمية العينة	المادة
225 ملل من رباعي التيونات	تخلط	لايوجد	50 ملل 25 x 2 ملل	الحليب
100 ملل من رباعي التيونات	يبلل لمدة 60 ± 10 دقائق لا يخلط**	ماء مـقـطر + محلول الأخضر اللامع	25غ	حلیب جاف
100 ملل من رباعي التيونات	تخلط	ماء مـقـطر + محلول الأخضر اللامع	25غ	مصل الحليب الجاف مخاض زبدة جافة
100 ملل من رباعي التيونات	لجلط	225 ملل ماء بيتون <i>ي</i> مثبت	25غ	لاكتوز
100 ملل من رباعي التيونات	يخلط في 45°م على الأكثر	225 ملل ماء بيتون <i>ي</i> مثبت	25غ	كازيين، الجبن
100 ملل من رباعي التيونات	لجلط	225 ملل ماء بيتوني مثبت	25غ	الزبدة
100 ملل من رباعي التيونات	يخلط	225 ملل ماء بيتوني مثبت	25مـلل	منتوجات حليبية مجمدة
100 ملل من رباعي التيونات	يخلط	225 ملل ماء بيتوني مثبت	25غ	حلیب مخصر یاهورت قشدة محلیة

<sup>\*</sup> إذا كان الوسط المغذي مسبقا قد أستعمل بعد التحضين لمدة 20 ساعة في37°م، نعيد زرع 10ملل من العينة المحضنة و تخلط مع الوسط المغذي مسبقا داخل الوسط المغذي .

<sup>\*\*</sup> إذا لم يذوب الحليب الجاف بعد 3 ساعات من التحضين، يخلط محتوى القارورات عن طريق الرج.

#### 4.7 الإثبات :

#### 1.4.7 اختيار المستعمرات من أجل الإثبات:

انطلاقا من كل علبة لكل الأوساط الاختيارية (5.3.7)، تقتطع 5 مستعمرات نموذجية أو مشبوهة أو وجدت أقل من 5 مستعمرات نموذجية أو مشبوهة. تقتطع كلها للإثبات.

#### 2.4.7 التحضين :

تزرع المستعمرات المختارة على سطح علب الهلام المغذي (5.2.3) بطريقة تسمح بنمو المستعمرات جد منفصلة و تحضن العلب في  $37 \pm 1^{\circ}$ م لمدة 31-24 ساعة.

بعد التحضين، يحتفظ بالمستعمرات النقية الجد منفصلة من أجل الإثبات البيوكميائي و المصلى.

#### 3.4.7 الإثبات الببوكيميائي:

بواسطة خيط للزرع، تزرع الأوساط الآتية بواسطة المستعمرات الخالصة.

## 1.3.4.7 هلام بسترات الحديد و بثلات أنواع من السكر (TSI) :

يزرع ميل الهلام بطريقة الخطوط ويزرع في القعر بالوخز.

يحضن لمدة 24 ساعة في 37 ± 1°م.

تفسر تغييرات الوسط بالطريقة الآتية:

#### القعر :

لون أصفر ......غلوكوز إيجابي (تخمر الغلوكوز) لون أحمر أو عدم تبدله ......غلوكوز سلبي (عدم تخمر الغلوكوز)

اللون الأسود.....تشكيل كبريت الهيدروجين. فقاعات أو تشققات..... تكوين غازات انطلاقا من الغلوكوز

#### الميل:

لون أصفر ......لاكتوز و/أو سكاروز موجب (تخمر اللاكتوز و/ أو السكاروز).

#### 2.3.4.7 هلام للبحث عن إنزيم اليوريا (7.2.3):

يزرع بطريقة الخطوط ميل الهلام. يحضن لمدة 24 ساعة في37 ±  $1^{\circ}$ م. عندما يكون التفاعل موجبا، ينتج إنزيم اليوريا تسرب الأمونياك و يعمل على تحويل الأحمر الفينول إلى اللون الوردي ثم إلى اللون الأحمر العاتم.

#### 3.3.4.7 وسط اختزال كربون الليزين (8.2.3):

- يزرع الوسط مباشرة تحت سطح السائل.
  - يحضن لمدة 24ساعة في 37 ± 1°م.

لون بنفس جي بعد التحضين يدل على تفاعل موجب.

لون أصفر يدل على تفاعل سلبي.

#### 4.3.4.7 كاشف للبحث على B - غلاكتوزيداز

#### : (2.3.3)

- يوضع على شكل معلق قبضة من المستعمرة المشبوهة داخل أنبوب يحتوي على 0.25 ملل من المحلول الملحى (1.3.3).

- ثم تضاف قطرة من التوليان، ثم يرج الأنبوب.
- يوضع الأنبوب داخل حمام مائي في $37 \pm 1^{\circ}$ م. لعدة دقائق.
  - يضاف 0,25 ملل من الكاشف للبحث عن
    - B غلاكتوزيداز ، ثم يخلط.
- يعاد وضع الأنبوب داخا الحمام المائي في  $37 \pm 1^{\circ}$ م. لمدة 24 ساعة .
  - لون أصفر يدل على تفاعل موجب.
  - التفاعل عادة مرئى في حدود20 دقيقة.

# (V.P) وسط لتفاعل فوكس بروسكاور (3.3.4.7 : (3.3.3)

- يزرع أنبوبان بواسطة معلق لقبضة من المستعمرة المشبوهة داخل 0.2 ملل من وسط(V.P) داخل كل أنبوب.

-يحضن أنبوب في درجة حرارة عادية والآخر في  $25\pm1$ °م. لمدة 24 ساعة.

- بعد التحضين يضاف إلى كل أنبوب قطرتين من محلول الكرياتين (2.3.3.3)، 3 قطرات من محلول إيتانوليك النافتول- 1 (3.3.3.3)، ثم قطرتان من محلول هيدروكسيد البوتاسيوم (4.3.3.3)، يخلط الأنبوبان بعد إضافة كل كاشف.

تغير اللون الوردي إلى اللون الأحمر الفاتح خلال 15 دقائق يدل على تفاعل موجب.

#### 6.3.4.7 وسط من أجل تفاعل الأندول (4.3.3):

- يزرع بواسطة جزء من المستعمرة أنبوب يحتوي على 5 ملل من وسط تريبتون- تريبتوفان (1.4.3.3)

- يحضن لمدة 24 ساعة في 37  $\pm$  1°م.
- بعد التحضين ، تضاف قطرتين أو ثلاث قطرات من كاشف الكوفاكس (2.4.3.3).
  - و تشكل حلقة حمراء تدل على تفاعل موجب.
- وتشكل حلقة صفراء بنية تدل على تفاعل سالب.

#### الجدول 2 تفسير النتائج

النسبة المئوية لسلالة السالمونيلا الممثلة للتفاعل	تفاعل موجب أو سالب	تجارب الإثبات
100	+	غلوكوز TSI (تكوين حمض) (1.3.4.7)
91,9	+	غلوكوز TSI(تشكل غاز ) (1.3.4.7)
99,2	(1)-	لاکتوز TSI (1.3.4.7) سکاروز TSI (1.3.4.7)
99,5	-	سحارور131 (۱.۶.4.۱) كبريتات الهيدروجين
91,6	+	TSI (2.3.4.7) تفكيك اليوريا (2.3.4.7)
100	-	اختزال كربون الليزين
94,6	+	(3.3.4.7) تفاعل B -غلاكتوزيداز
98,5	(2)-	(4.3.4.7) تفاعل فوكس بروسكاور
100	-	(5.3.4.7) (VP)
98,9	-	تفاعل الاندول (6.3.4.7)

#### تفسير التجارب البيوكيميائية:

تفسير النتائج وفق الجدول2:

الجدول 2 تفسير النتائج (أنظر جدول2)

- (1) السالمونيلا متفرعة من النوع الثالث (أريزونا) تعطي تفاعل موجب أو سالب باللاكتوز ولكن دائما تفاعل موجب لـ B غلاكتوزيداز .
- (2) لسالمونيلا من النوع الثاني ، تعطي تفاعل سلبي للاكتوز، و لكنها يمكن أن تعطي تفاعل موجب له B غلاكتوزيداز.

#### 4.4.7 منهج التشخيص السريع:

إن مناهج التشخيص السريع أنظر إلى التنبيه في (1.3) يمكن أن تستعمل في مكان العمليات المبينة في (3.4.7) من أجل الإثبات البيوكيميائي للمستعمرات النموذجية أو المشكوك فيها.

في هذه الحالة، فإن تعليمات الاستعمال يجب أن تتبع بدقة .

#### 5.4.7 الإثبات المصلى:

يجرى الكشف عن وجود مولدات الضد H،Vi،O يجرى الكشف عن وجود مولدات الضد للسالمونيلا بواسطة تخشر على سطح صفيحة بواسطة أمصال مناسبة ، فوق مستعمرات نقية (1.4.7) بعد التخلص من السلالات ذات التخشر الذاتى.

# 1.5.4.7 التخلص من السلالات ذات التخشر الذاتي:

- توضع على سطح صفيحة جد نظيفة قطرة من محلول مالح (1.3.3).
- يوزع داخل هذه القطرة جزء من المستعمرة (2.4.7) لمحاولة الحصول على معلق متجانس ومعكر.
- تخضع الصفيحة إلى تذبذب لمدة 30 إلى 60 ثانية.
- ملاحظة النتائج على قعر أسود و من المستحسن بواسطة عدسة مكبرة .

- تعتبرالسلالات ذاتية التخشر إذا تجلطت الجراثيم إلى أكداس على الأقل متشابهة. يعتبر الإثبات المصلي لهذه السلالات ذاتية التخثر مستحيل من خلال طريقة العمل المبينة في (2.5.4.7)،(2.5.4.7).

#### 2.5.4.7 إظهار لمولد الضد0:

- تستعمل سلالات خالصة ( 2.4.7) غير ذاتية التخثر (1.5.4.7).
- تجرى العملية كما هو مبين في (1.5.4.7) لكن باستعمال قطرة من المضاد المصلي O. (4.3) عوض المحلول المملح .
- تستعمل الأمصال أحادية أو متعددة الخدمات الواحدة تلوى الأخرى .

#### : Vi إظهار لمولد الضد 3.5.4.7

تنجز العملية كما هو مذكور في (2.5.4.7) لكن باستعمال قطرة من المضاد المصلي Vi (4.3) عوض المحلول المملح .

#### 4.5.4.7 إظهار لمولد الضد H:

- يـــزرع الهــلام المــغــذي النــصــف صـلب (5.3.3)بواسطة سـلالة خـالصـة غـيـر ذاتيـة التـخـــُـر (1.5.4.7)

يحضين الوسيط لمدة 18 إلى 24 سياعة في  $^{\circ}$   $^{\circ}$   $1\pm37$ 

يُستعمل هذا الزرع لاختبار مولد الضد H كما هو مذكور في (2.5.4.7)، باستعمال قطرة من المضاد المصلي H (4.3) عوض المحلول المملح .

#### 5.5.4.7 تفسير التفاعلات المصلية :

إذا وجد تخثر ، اعتبرت التفاعلات إيجابية .

6.4.7 تفسير التفاعلات البيوكيميائبة والمصلية

1.6.4.7 تعتبر السلالات سالمونيلا إذا قدمت تفاعلات بيوكيميائية نموذجية (3.4.7) وتعطي تفاعلات مصلية موجبة كما هو مبين في (5.4.7).

بيوكيميائية نموذجية (3.4.7) ولكن لا تعطي تفاعلات بيوكيميائية نموذجية (3.4.7) ولكن لا تعطي تفاعلات مصلية موجبة وفق (5.4.7)، السلالات التي لا تقدم تفاعلات بيوكيميائية نموذجية (3.4.7) و لكن تعطي تفاعلات مصلية موجبة وفق (5.4.7). و السلالات ذاتية التخثر و التي تظهرتفاعلات بيوكيميائية نموذجية (3.4.7)يمكن أن تكون سالمونيلا .

3.6.4.7 إذا لم تظهر السلالات تفاعلات بيوكيميائية نموذجية (3.4.7) ولا تعطي تفاعلات مصلية موجبة وفق (5.4.7) لا تعتبر سالمونيلا.

#### 7.4.7 الاثبات النهائي

بالنسبة للسلالات التي تعتبر سالمونيلا(1.6.4.7) أو التي يمكن اعتبارها كذلك (2.6.4.7) يجب اجراء تعريف للسالمونيلا من أجل إثبات التبيان النهائي من التفاعل المصلي .

#### 8 - زرع المراقبة

من أجل التحقق من قدرة الأوساط الاغتناء والتأكد من تحمل نمو السالمونيلا، يجب استعمال سلالة مرجعية لسالمونيلا حديثة العزل من أجل مراقبة أوساط الاغتناء (لاحظ 2.7)

يجب أن تتبع عمليات المراقبة، تلك الخاصة بالزرع و أجهزة التجريب، ليظهر لنا زرع المراقبة إيجابي.

#### 9. تفسير النتائج

وفق نتائج التفسير، يصرح بوجود أو غياب السالمونيلا في العينة المأخوذة للتجربة، مع تحديد الكتلة بالغرام أو الحجم بالميليلتر، من المنتوج المجرب.

#### مخطط لطريقة العمل

العينة المأخوذة للتجربة 25غ أو ملل

وسط مغذي مسبقا: ماء ببتوني مثبت أو ماء مقطر + محلول الأخضر اللامع 225 ملل

التحضين في 37°م لمدة 16-18ساعة

الاغتناء في وسط سائل اختياري

10ملل من الزرع أو 25 ملل من عينة التجريب في حالة الحليب

وسط برباعي التيونات على مرحلتين من 18 إلى 24 ساعة من التحضين في37°م

العزل على أوساط انتقائية داخل علب بيترى

أول وسط (هلام بالأحمر الفينول والأخضر اللامع) (هلام بسلفيت البسيمث)

التحضين في 37°م لمدة 20 - 24 ساعة ( 40 - 48 ساعة إذا اقتضى الأمر)

ر 5 مستعمرات مميزة (لكل علبة)

تزرع فوق هلام مغذي التحضين في 37°م لمدة 18 - 24 ساعة

الإثبات البيوكيميائي

الاثبات المصلي

تفسير النتائج

قرار مؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 يناير سنة 2005، يجعل منهج التحليل الميكروبيولوجي للزبدة إجباريا.

إن وزير التجارة ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04–138 المورخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق26 أبريل سنة 2004 و المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-90 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990 و المتعلق بمراقبة الجودة و قمع الغش، المعدل و المتمم،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 صنفر عام 1414 الموافق 18 غشت سنة 1993 والمتعلق بمواصفات بعض أنواع الحليب المعد للاستهلاك وعرضه،

- و بمقتضى القرار المؤرخ في 14 صفر عام 1415 الموافق 23 يوليو سنة 1994 و المتعلق بالمواصفات الميكروبيولوجية لبعض المواد الغذائية، المعدل والمتمم،

- و بمقتضى القرار المؤرخ في 21 شعبان 1419 المــوافـق 10 ديســمــبـرسنة 1998 و المــتـعلق بالمـواصفات التقنية للزبدة وكيفيات وضعها للاستهلاك،

#### يقرر مايأتى:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 90–39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير 1990، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى جعل منهج للتحليل الميكروبيولوجي للزبدة إجباريا.

المادة 2: من أجل التحليل الميكروبيولوجي للزبدة، فإن مخابر رقابة الجودة و قمع الغش وتلك المعتمدة لهذا الغرض ملزمة باستعمال منهج التحليل الميكروبيولوجي المبين في الملحق.

كما يجب أن يستعمل المخبر هذا المنهج عند الأمر بإجراء خبرة.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

حرر بالجزائر، في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 يناير سنة 2005

نور الدين بوكروح

#### الملحق

### منهج للتحليل الميكروبيولوجي للزبدة

#### 1- المعايرة:

يجب أن تتم الرقابة على خمسة وحدات جاهزة التعبئة تنتمى لحصة من نفس الإنتاج .

يتكون الاقتطاع حسب الكتلة الموضبة داخل التغليف، مما يأتى :

- وزن الوحدة أقل من 1 كلغ: 5 وحدات جاهزة التعبئة سليمة يبلغ وزنها من 125غ إلى 250غ.

- وزن الوحدة أكبر من 1كلغ: انطلاقا من 5 وحدات جاهزة التعبئة، تقتطع 5 قطع، وزن القطعة الواحدة يبلغ حوالي 200غ. يتم الاقتطاع بواسطة أخذة الزبدة(sonde à beurre) أو الاقتطاع من الوحدات الجاهزة التعبئة بطهارة، قطعة من المنتوج هرمية الشكل يبلغ وزنها من 300غ إلى 400غ.

يخص هذا العدد من الوحدات جاهزة التعبئة المراد فحصها الزبدة و الأجسام الدسمة ذات قاعدة مكونة من مادة دسمة من الزبدة .

بالنسبة للزبدة المركزة، تتم الرقابة على عينة تمثل الوحدة المصنعة ، ينجز الاقتطاع حسب الطرق المبينة .

تنقل الاقتطاعات و تحفظ إلى حين إجراء التحليل في درجة حرارة موجبة لا تتعدى+6°م.

#### 2 - تحضير العينة للتجربة

#### 1.2 - وحدة جاهزة التعبئة:

نزع ورق التغليف بعناية دون نزع الطبقة السطحية، تنقل 50غ من المنتوج في أنبوب الطرد المركزى معقم ومجهز بسدادة لولبية.

#### 2.2 الاقتطاع المنجز بواسطة أخذة الزبدة

ينقل بطهارة 50غ من المنتوج إلى أنبوب الطرد المركزى.

#### 3.2 الاقتطاع على شكل كتلة هرمية

بواسطة سكين منظف بالكحول و مصرر على اللهب، يتم نزع الطبقة السطحية على عمق اسم تقريبا و يدخل 50غ من المنتوج بطهارة، داخل أنبوب الطرد المركزي.

يحفظ داخل الشلاجة بين  $0^\circ$ م و  $+5^\circ$ م إلى حين تحضير المرحلة السائلة .

#### 3 - تحضير المرحلة السائلة، التخفيف الأولي

#### 1.3 - الزبدة الطازجة و الزبدة المبسترة :

داخل أنبوب الطرد المركزي المحتوي على 50غ من الزبدة، نضيف 42 ملل من محلول ذو تركيز 2% من فوسفات ثنائي البوتاسيوم، العامل الهيدروجيني (pH), معقم 2

إجراء عملية الذوبان داخل حمام مائي لا يتعدى 45°م.

عند ذوبان الزبدة، إنجاز عملية الطرد المركزي بسرعة دورانية تبلغ 1000 - 2000 دورة/ دلمدة دقيقة أو دقيقتين . نضع أنبوب الطرد المركزي على حامل .

تنزع المادة الدسامة عن طريق الامت صاص بواسطة ماصة قصيرة أو قمع من مادة اصطناعية معقم مشبت على حافة أنبوب مطاطي متصل بكرة ذات أنبوبين متصلين بقنينة فارغة (فخ) وهي بدورها متصلة بمضخة مائية.

تغير الماصة أو القمع بعد كل عينة . يجرى التحليل البكتيريولوجي في الحين .

## 2.3 جسم دسم ذو قاعدة من مادة دسمة مصنوعة من الزبدة:

طريقة تحضير التخفيف الأولى مماثلة لما جاء في ((1.3) إلا أنه يتم حساب كمية المحلول ذي تركيز (2.3) من فوس فات ثنائي البوتاسيوم و العامل الهيدروجيني  $(2.5\pm0.0)$  الهيدروجيني  $(2.5\pm0.0)$  المثال:

- منتوج يحتوي على كمية دهون تتراوح بين 38غ % و 41غ % ، استعمال 20 ملل من المخفف .

- منتوج يحتوي علي كمية من الدهون أكبر أوأقل من 38 غ % و 41 غ %. لكمية من المنتوج تقدر بـ 50 غ ، استعمال حجم من المخفف يساوي نصف كمية الدهون الموجودة في 100 غ من المنتوج .

#### 3.3 الزبدة المركزة:

طريقة تحضير التخفيف الأولي مماثلة لتلك المبينة في ( 1.3) وإنما يستعمل كمخفف محلول تريبتون- ملح (الرجوع إلى 4) بمقدار 50 ملل .

بالاستناد إلى التركيبة النموذجية لكل منتوج، يقبل بصفة متفق عليها بأن 1ملل من المرحلة السائلة، تخفيف أولى، يمثل 1غ من المنتوج.

### 4 -المخففات و تحضير التخفيفات العشرية

#### 1.4 المخففات :

يستعمل مخففان، ولأسباب عملية، يوزع محلول بتركيز 2% من فوسفات ثنائي البوتاسيوم والعامل الهيدروجيني  $7.5 \pm 0.1 \pm 0.1 \pm 0.1$  ومحلول تربتون – ملح (أو محلول رينجر) بحيث يكون الحجم بعد التعقيم يساوى 50 ملل .

#### 2.4 التخفيفات العشرية:

عند الاستعمال، يوزع محلول تريبتون - ملح (أو محلول رينجر) بمقدار 9 ملل في أنابيب معقمة ذات أبعاد 20 مم 200x مم.

يمزج التخفيف الأولي كما يجب عن طريق الامتصاص و الدفع 10مرات بواسطة ماصة معقمة تبلغ سعتها 1 ملل ثم يدخل 1ملل في أنبوب يحتوي على 9 ملل من محلول معقم من تريبتون ملح و ذلك من أجل الحصول على تخفيف 1/10.

يمـزج جـيـدا لمـدة 5 إلى 10 ثوان بواسطة جـهـاز الرج الدوراني خارج دائرة المركز.

و بنفس الطريقة يتم تحضير التخفيف إلى 1/100 والتخفيف إلى1/1000.

#### 5 - التعبير عن النتائج:

لكي تسمح التحاليل البكتيريولوجية بتقييم أمثل لنوعية النظافة في صناعة الزبدة النيئة، والزبدة النبدة من الزبدة المبسترة، والأجسام الدسمة ذات قاعدة من مادة دسمة مصنوعة من الزبدة و الزبدة المركزة, يستوجب الامتثال إلى طريقة العمل هذه و ذلك لتفادي حدوث فروقات ذات طابع تقنى.

- مدة الفحص البكتيريولوجي: يجب أن لا تتعدى الفترة الزمنية الفاصلة بين نهاية تحضير التخفيف الأولى ومزج التخفيفات مع وسط الزرع، مدة 15 دقيقة.

- درجة حرارة التحضين و تبريد الأوساط: يجب مراقبة كل الأجهزة المستعملة، المجفف والحمام المائى، بصفة دورية (مرتين في الشهر على الأقل)

- قراءة النتائج: حسب البيانات الواردة. إلا أنه عندما لا يمكن التعبير عن النتائج بشكل صحيح، يتعين إعادة التحليل بفحص مجموعة أوسع من التخفيفات. إذا وقع الفحص ما بعد أجال الاستهلاك (تاريخ نهاية أو الأمثل للاستهلاك)، ينبغي تدوين ذلك على كشف التحليل.

- نوعية أوساط الزرع: بصفة عامة ، يوصى باستعمال أوساط كاملة منزوعة الماء.

# 1.5 – الأعضاء المجهرية الدقيقة الهوائية في 30°م المسماة الملوثة:

يطبق هذا الإحصاء على الزبدة المبسترة و يتعلق بالاعضاء المجهرية الدقيقة الناجمة من مختلف التلوثات التي يمكن أن تحدث خلال صنع الزبدة. يجب استبعاد جراثيم اللبن (الحليب) التي تم زرعها داخل القشدة وفق التكنولوجية المستعملة من هذا الإحصاء.

#### 1.1.5 - الوسط المستعمل:

#### التركيب:

جليزات
تريبتيكاز أو تريبتون
كلورور الصوديوم5غ
هلام ( خالية من هيدرات الكربون )4غ
ماء مقطر

يعدل العامل الهيدروجيني ( pH) بحيث يكون بعد التعقيم يساوى  $7.6\pm0.0$  في 25°م.

يعقم في جهاز التعقيم في121°م لمدة 15 دقيقة . يحفظ في الثلاجة لمدة شهر على الأكثر .

#### 2.1.5 الزرع:

وضع بشكل مضاعف في علب بيتري 1ملل من التخفيف 10-10 مع احتمال التخفيف 10 مئل من التخفيف 10 من التخفيف أيلى التخفيف أيلى التخفيف أيلى التخفيف أيلى الوسط ثم يخلط الإينوكولوم جيدا مع الوسط .

يترك ليبرد و بعد التصلب يوضع للتحضين في  $30^\circ$ م لمدة 48 ساعة ثم في  $20^\circ$  لمدة 48 ساعة.

#### 3.1.5 قراءة العلب:

يحتفظ من أجل العد بالعلب التي تحتوي ما بين 10 و 300 مستعمرة . إحصاء كل المستعمرات مع تفادي حساب المستعمرات على شكل « قمة إبرة » و التي تمثل مستعمرة لبنية (حليب) .

إلا أنه، يمكن لبعض السلالات لأنواع اللبن (الحليب) أن تنمو بصفة منسجمة، لذلك يجب الانتباه إلى المظهر المرفولوجي المنتظم، مستعمرات عدسية أو دائرية وعليه فإنه ينصح بإجراء اختبار الكاطلاز الذي يجب أن يكون سلبيا بالنسبة لأنواع الحليب.

#### 4.1.5 التعبير عن النتائج:

حساب عدد الأعضاء المجهرية الدقيقة الملوثة في ميليلترمن التخفيف الأولى، أي في غرام من الزبدة وفق طريقة الحساب الآتية:

- الحالة التي لا يؤخذ فيها سوى بتعداد تخفيف الحد :

إجراء حساب المعدل الجبري.

- الحالة التي لا يؤخذ فيها سوى بتعداد تخفيفين متتالبين:

نطبق القاعدة الآتية:

حيث :  $a \ge 1$  هو المجموع الكلي للمستعمرات المحسوبة .

ع: 1 عدد العلب المحسوبة في التخفيف الأول.

ع: 2 عدد العلب المحسوبة في التخفيف الثاني.

ت: عامل التخفيف الذي تم من خلاله الحصول على تعداد أولى.

الحد التحليلي المسموح به : 3 م أي 3 10 x 3.

#### 2.5 الأعضاء المجهرية الدقيقة الهوائية في $30^{\circ}$ م:

يطبق هذا الإحصاء على الزبدة المركزة .

1.2.5 الوسط: استعمال الوسط المسمى بـ ( بلات كونت أغار) المضاف إليه الحليب.

2.2.5 الزرع: يوضع بشكل مصاعف في علب بيتري 1 ملل من المرحلة السائلة التخفيف الأولى ومع احتىمال إضافة 1 ملل من التخفيف  $1^{-1}$ . يصب من 12 إلى 15 ملل من الوسط ثم يمزج الإينوكولوم جيدا مع الوسط. يترك ليبرد و بعد التصلب، يوضع للتحضين في30°م لمدة 72 ساعة .

#### 3.2.5 قراءة العلب:

يحتفظ من أجل العد بالعلب التي تحتوي على 10 إلى 300 مستعمرة. يتم إحصاء كل المستعمرات، باستعمال عدسة مكبرة 1,5 على الأكثر إذا اقتضى الأمر.

#### 4.2.5 التعبير عن النتائج:

يحسب عدد الأعضاء المجهرية الدقيقة الهوائية لميليلتر واحد من التخفيف الأولى، أي في غرام من الزبدة المركزة حسب ما جاء في (4.1.5)

الحد التحليلي المسموح به : 3 م أي 1,5  $\times 10^{-8}$ .

3.5 بكتيريا الكوليفورم في  $30^\circ$ م:

1.3.5 الوسط:

وسط هلام بدي أوكسى كولات:

التركيب:

يحضر الوسط مجاشرة قبل الاستعمال

2.3.5 الزرع:

ولايعقم.

وضع بشكل مضاعف في علب بيتري 1 ملل من المرحلة السائلة التخفيف الأولي و مع احتمال إضافة 1 ملل من التخفيف 1-1 . يصب الوسط بمقدار 15ملل تقريبا يمزج الإينوكولوم جيدا مع الوسط. يترك ليبرد ثم تصب طبقة ثانية حجمها 4 إلى 5 ملل من الوسط غير المزروع . بعد التصلب ، توضع العلب للتحضين في 30°م لمدة 22 إلى 24 ساعة .

#### 3.3.5 قراءة العلب:

يحتفظ من أجل العد بالعلب التي تحتوي على 150 مستعمرة على الأكثر وحساب المستعمرات الحمراء المحيزة النموذجية التي يبلغ قطرها 0,5 مم على الأقل، عندما يكون القطر صعب التقدير، يعاد زرع المستعمرة داخل أنبوب به مرق لاكتوزي و به حمض الصفراء و الأخضر اللامع و يوضع في المجفف في المدخفة تخمر اللاكتوز.

#### 4.3.5 قراءة النتائج:

يحسب عدد بكتيريا الكوليفورم في 1 ملل من التخفيف الأولى ، أي في غرام من المنتوج وفق طريقة الحساب المبينة في (4.1.5) .

الحد التحليلي المسموح به : 3 م بالنسبة للزبدة المبسترة و الأجسام الدسمة ذات قاعدة من مادة دسمة مصنوعة من الزبدة أي30 : غياب السماح بالنسبة للزبدة المركزة، مخطط ذو رتبتين .

#### 4.5 ستافيلوكوكوس أوروس:

(E.T.G.P.A ) الوسط : هلام بيرد باركر،

يصب الوسط الكامل بمقدار 15 إلى20 ملل في علب بيتري قطرها 90 أو 100 مم على التوالي.

بعد التصلب، تجفف العلب مقلوبة، بأغطية مفتوحة قليلا في جهاز التجفيف مضبوط في  $45^\circ$ م لمدة 30 دقيقة (أو في درجة محيطية لمدة ساعتين (2).

بالنسبة لعلب بيتري قطرها 140 مم يصب 28 ملل من هلام بيرد باركر .

في حالة الشك في وجود بكتيريا بروتيوس، ينصح بإضافة محلول السالفاميزاتين.

قبل توزيع و تعقيم هلام بيرد باركر، يضاف لكل لتــر من الوسط 27,5 ملل من مــحلول سالفامبزاتين.

#### 2.4.5 الزرع:

يوزع 1 ملل من المرحلة السائلة على سطح هلام بيرد باركر في علبة بيتري قطرها 140 مم، أو ثلاثة على بيتري قطرها 140 مم، أو ثلاثة علب بيتري قطرها 90 إلى 100 مم على شكل ثلاثة تجزئات متساوية إلى أقصى حد، ثم توزع على السطح بواسطة ناشر زجاجي معقم . يترك الوسط يتبلل لمدة 15دقيقة في درجة حرارة محيطية. يحضن في 37°م لمدة 24 إلى 48 ساعة.

#### 3.4.5 قراءة العلب و اختيار المستعمرات:

بعد 24 و48 ساعة من التحضين ، يؤشر عمق العلب ، على المستعمرات المميزة و/ أو غير المميزة .

المستعمرات المميزة: مستعمرات سوداء، لماعة ومحدبة، محاطة بمنطقة شفافة يمكن أن تكون شبه شفافة . بعد 24 ساعة، يمكن أن يظهر في هذه المنطقة الشفافة حلقة عاتمة ملامسة مباشرة للمستعمرات .

المستعمرات غير المميزة: مستعمرات سوداء ولماعة محدبة، أو رمادية مسودة، تتصف أحيانا بمظهر شاحب ونسيج جاف، لا تحيط بها منطقة شفافة (ما عدا بعض المستعمرات الرمادية المسودة).

يحتفظ من أجل العد، بالعلب التي تحتوي على 150 مستعمرة على الأكثر ، المميزة و/ أو غير المميزة .

يتم إحصاء المستعمرات بحسب مظهرها.

من أجل إجراء اختبار الكواقلاس(مع احتمال إجراء اختبار الترمونكلواز) يقتطع عدد من المستعمرات المميزة و/ أو غير المميزة يساوي الجذر التربيعي للعدد الإجمالي للمستعمرات الموجودة في علبة أو ثلاث علب بيتري و يؤخذ بعين الاعتبار عددها على التوالي.

عندما يتم توزيع الحجم في علبة بيتري قطرها 140 مم، يجب فحص 5 مستعمرات على الأقل و إذا كان العدد أقل من خمسة فإنه يتم اقتطاعها كلها، في حالة توزيع الحجم على ثلاثة تجزئات ، 10 مستعمرات على الأقل يتم فحصها، وعندما يكون العدد أقل، تقتطع كل المستعمرات .

#### 4.4.5 التعبير عن النتائج:

يتم حساب عدد ستافيلوكوكوس اوريوس في مليلتر من التخفيف الأولى، أي في غرام من المنتوج مع ترجمة النتائج المتحصل عليها كما يأتى:

تعتبر النتائج المشكوك فيها بالنسبة لاختبار الكوقولاس موجبة، إذا كان اختبار الترمونيكلوياز موجب.

إذا كان80% على الأقل من المستعمرات المفحوصة ذات كواقولاس إيجابي، يعتبر العدد المفترض الحصول عليه من خلال العد، ممثلا لعدد ستافيلوكوكوس أوروس.

و إلا يعبرعن النتيجة الإجمالية بأخذ بعين الاعتبار نسب المستعمرات المميزة و غير المحيزة، التي هي كواقولاس أو الترمونيكلوياز موجب.

إذا تم فحص عدة تخفيفات، تطبق طريقة الحساب الموضحة في ( .4.1.5)

الحد التحليلي المسموح به:

- 3 م بالنسبة للزبدة النيئة، الزبدة المبسترة والأجسام الدسمة ذات قاعدة من مادة دسمة مصنوعة من الزبدة .

- لا يوجد الحد المسموح به بالنسبة للزبدة المركزة ، مخطط ذو رتبتين .

### 5.5 البحث عن السالمونيلا:

1.5.5 الاغتناء الأولي:

مرق لاكتوزي بالأرجوان بروموكريزول: يوزع المرق بمقدار 1125 ملل في أوعية سعتها 2 لتر وفتحة واسعة.

يعقم في جهاز التعقيم في 121°م لمدة 15 دقيقة.

#### - الاغتناء :

يستعمل وسط يوزع بمقدار 100 ملل في أوعية ذات سعة مناسبة، يتم تحضيره مباشرة قبل الاستعمال.

- مرق بالرباعي ثيونات الصوديوم (مولي وكوفمان) و مزود إذا اقتضى الأمر، بالنفوبيوسين ذات تركيز نهائي 40 ميكروغرام / ملل من الوسط للا يعقم الوسط.

#### السعرل:

يوصى باستعمال الهلامات الانتقائية الآتية:

- هلام بالأخضر اللامع و أحمر الفينول (إيدال وكومبل ماكر).

- هلام بسلفيت البيسميت (ويلسن بلار).
- هلام (كزيلوز ليـزين دي كـربوكسـيـلاز) (XLD) تستعمل الأوساط التي يسمح بغليانها.
  - هلام هیکتوان .

لتفادي حدوث تفاعلات غير ملائمة لنمو السالمونيلا من طرف بعض الهلامات الانتقائية ، يوصى بمايأتى:

يجب استعمال الهلامات الانتقائية بعد24 ساعة أو في اليوم الذي يلى تحضيرها على الأكثر.

- يجب تفادى تعقيم الأوساط.
- يجب تجفيف العلب المحضرة من الأفضل في درجة حرارة محيطية، مثلا ، حوالي ساعتين (2) في 25°م يحتفظ بالأوساط في الظلام في نفس درجة الحرارة أو داخل ثلاجة .

#### 2.5.5 الاغتناء الأولى (اليوم أ):

للتخفيف من حجم العمل ، يقتطع من كل أنبوب من الأنابيب الخمس لجهاز الطرد المركزي المحتوية على المرحلة السائلة، 25 ملل منها و تجمع داخل وعاء تبلغ سعته 2 لتر يحتوي على 1125 ملل من مرق لاكتوز بالأرجواني بروموكريزول.

- يمزج جيدا ، يترك ساعة واحدة في درجة حرارة حيطية.

- يحضن فى 37°م لمدة  $\pm 22 \pm 2$  ساعة .

تتم القراءة بعد مرور 18 إلى 20 ساعة، إذا كان النمو غير كاف، يعاد تحضينه من جديد لمدة 20 إلى 24 ساعة.

#### 3.5.5 تقنيات الاغتناء و العزل:

العمل وفق المخطط الآتي: اليوم أ + 24 ساعة

#### الاغتناء

بزرع 10 ملل من المزرعة المغتنية أوليا في 100 ملل من الوسط رباعي تيترا ثيونات الصوديوم المحضن في حمام مائي في 43°م لمدة 24 و48 ساعة

اليوم أ + 48 ساعة العزل

بواسطة سلك حلقى على هلامين منتقيين:

1 - هلام بالأخضر اللامع و أحمر الفينول أو هلام بسلفيت البيسميت.

2 – هلام (XLD) (كزيلوزليزين دي كربوكسيلاز) أو هلام هيكتوان .

اليوم أ + 72 ساعة

إعادة عمليات العزل كما هو محوضح في الحيوم أ + 48 ساعة .

تحضن الهلامات الانتقائية في37°م.

إجراء قراءة أولية بعد18 إلى 20 ساعة، إذا كان النمو غير كاف، يعاد التحضين من جديد لمدة 20 إلى 24 ساعة .

#### 4.5.5 اختيار المستعمرات و التأكيد:

الاستناد على البيانات المبينة في الطريقة المتعلقة بالبحث عن السالمونيلا.

#### 5.5.5 البحث المصلي:

يتم إخضاع السلالات التي تست جيب إلى الخصائص البيوكيميائية للسامونيلا ، أو مشكوك كونها سالمونيلا ، إلى التحقق عن طريق الاختبارات المصلية .

#### 6.5.5 التعبير عن النتائج:

عندما تكون العينة المركبة عديمة السالمونيلا، فإن المنتوج مطابق للمواصفات المطلوبة.

إذا كانت العينة المركبة تحتوي على السالمونيلا، فإنه ينصح بإعادة فحص الخمس وحدات كل واحدة على حدى.

بالنسبة للسالمونيلا، يطبق مخطط ذو رتبتين دون وجود الحد المسموح به في التحليل.

#### الملحق

#### منهج اقتطاع العينات و التحليل البكتيريولوجي للمثلجات والقشدة المثلجة

#### 1 - اقتطاع المثلجات والقشدة المثلجة

#### أ - الأدوات المستعملة

1 - قارورات زجاجية سعتها 350 ملل، عريضة الفتحة محاطة بالسلكات من نوع (بيراكس) مسدودة بواسطة غطاء معدني ملولب، يحتوي على غطاء وسطي الذي يتم استبداله بعد كل تعقيم. تحتوي هذه القارورات على كريات زجاجية من نوع بيراكس. تحضر و تعقم بالمخبر.

#### 2 - خزينة الجليد

#### 3 - أدوات الاقتطاع

ملاعق معدنية معقمة ذات قبضة طويلة، أنابيب معدنية معقمة من نوع مسبار خاصة بالجبن المثقوب يشكل مكبس يتوغل داخل الأنبوب.

4 - مصباح من البوتان (من نوع مصباح التلحيم)

5 - ثلج كربوني أو خليط من الجليد مكدس والملح

هذا الخليط من الجليد المكدس والملح يعبأ في أكياس بلاستيكية مغلقة بإحكام .

#### ب. تقنيات الاقتطاع

100 **حمية المنتوج المراد اقتطاعها** : حوالي 100 غرام .

#### 2 – تقنيات الاقتطاع

يجب أن تنجز عملية اقتطاع المثلجات و القشدة المثلجة بأخذ كل احتياطات النظافة اللازمة خاصة فيما يتعلق بفتح و غلق القارورات .

#### أ) المثلجات والقشدة المثلجة الموضبة

#### - الموجودة داخل رزم من الورق

يمدد الورق و تسرب المثلجات داخل القارورة دون اللمس باليد. إذا تعلق الأمر بمثلجات من نوع مصاصة، تقطع العصية بصفة نظيفة إلى حافة المثلحات.

قرار مؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 يناير سنة 2005، يجعل منهج اقتطاع العينات والتحليل البكتيريولوجي للمثلجات والقشدة المثلجة إجباريا.

إن وزير التجارة ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04–138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق26 أبريل سنة 2004 و المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 – 90 المؤرخ في 30 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990 و المتعلق بمراقبة الجودة و قمع الغش، المعدّل و المتمّم،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20 - 453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 صفر عام 1414 الموافق 18 غشت سنة 1993 والمتعلق بمواصفات بعض أنواع الحليب المعد للاستهلاك وعرضه،

- و بمقتضى القرار المؤرخ في 14 صفر عام 1415 الموافق 23 يوليو سنة 1994 و المتعلق بالمواصفات الميكروبيولوجية لبعض المواد الغذائية، المعدّل والمتمّم،

#### يقرر مايأتى:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 90 – 39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990، المعدّل و المتمّم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى جعل منهج اقتطاع العينات و التحليل البكتيريولوجي للمثلجات و القشدة المثلجة إجباريا.

المادة 2: من أجل اقتطاع العينات و التحليل البكتيريولوجي للمثلجات و القشدة المثلجة ، فإن مخابر مراقبة الجودة و قمع الغش والمخابر المعتمدة لهذا الغرض ملزمة باستعمال منهج التحليل الميكروبيولوجى المبين في الملحق.

كما يجب أن يستعمل المخبر هذا المنهج عند الأمر بإجراء خبرة.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

حرر بالجزائر، في 13 ذي الحجة عام 1425 الموافق 23 ينابر سنة 2005.

#### نور الدين بوكروح

# - المــوجـودة داخل رزم من الورق المـقـوى (الكارطون)

توضع في المسساء، قسارورات الاقستطاع داخل خزينة الجليد مع أكياس محتواة على جليد للتبريد. عند الاقتطاع ، يتم إخراج القشدة المثلجة بصفة نظيفة من رزم ورق المقوى ووضعها مباشرة داخل قارورات. تعوض الأكياس بالجليد الكربوني أو بأكياس أخرى محتواة على خليط جليد+ ملح.

#### ب) المثلجات والقشدة المثلجة المقدمة من طرف البائع بالملعقة

- تستعمل أجهزة البائع دون تمريرها على اللهب.

ج) المثلجات و القشدة المثلجة المباعة بنصف لتر أو لتر واحد.

نستعمل ملعقة حديدية مشتعلة.

# د) المثلجات و القشدة المثلجة المبيعة عن طريق جهاز التوزيع.

- تؤخذ العينة مباشرة من فوهة الجهاز.

#### و) المثلجات والقشدة المثلجة المجمدة

- يستعمل أنبوب معدني مكونا مجرافا والذي يتم إخضاعه إلى إلهاب جد خفيف أثناء الاقتطاع (لا يتعدى 50°م). بواسطة مصبار مكونا لمكبس يدفع بالمثلجات لوضعها داخل القارورة.

- تؤخذ جميع احتياطات العمل في المجال البكتيريولوجي بالنسبة لفتح و غلق قارورات الاقتطاع خاصة في فتح القارورة في أخر المطاف.

تمرير اللهب على ثقب القارورة و الجهة السفلى من الغطاء قبل إدخال المقتطع بقليل و كذلك عند غلق القارورة.

# II - التحليل البكتيريولوجي للمثلجات والقشدة المثلجة

#### 1 - تحضير العينات

#### أ) الإجراء الأول

توضع القارورات المستخرجة من الجليد الكربوني أو من الثلج داخل المجفف أوفي الحمام المائي في 37°م لمدة ساعة واحدة على الأكثر. يتعين عدم تجاوز هذه المدة و إلا وصلنا إلى بداية مرحلة اللوغاريتمية للنمو. في المجال العملي يتم مراقبة هذا التسخين في 37°م و إيقافه في أقرب أجال ممكنة.

إذا تم تحضير المثلجات في الجليد الكربوني، يتعين على أعوان المخبر أن يتخلصوا من هذا الجليد الكربوني مباشرة خارج المخبر.

تجرى التخفيفات عند1/100.000 بواسطة محلول تريبتون- الملح.

و لكن انطلاقا من التخفيف 1/100، ننجز تخفيفا عند 200 /1 و كذلك تخفيف عند 1/1000.

#### ب) الإجراء الثاني

توضع المثلجات داخل الثلاجة في $+4^{\circ}$  م /  $+6^{\circ}$ م إلى غاية مرحلة الذوبان.

تعتبر هذه الطريقة أفضل من الإنجاز الأول بالنسبة للعينات الصغرى (100 إلى 200 غ)، لأن الذوبان سريع و لا يلائم تضاعف البكتيريا التي تعيش في الأوساط الباردة (بسيكروتروف).

- بعد ذوبانها، تتجانس المثلجات بواسطة رج حراري داخل قارورة الاقتطاع لمدة دقيقتين إلى 3 دقائق حتى و لو تعلق الأمر بمثلجات بالفواكه واللوز.

- بالنسبة للمثلجات و القشدة المثلجة المغلفة بالشكولاطة، تنزع الشكولاطة بالملقاط أو بسكينة معقمة و لا نختبر إلا الثلج.

- بالنسبة للمثلجات والقشدة المثلجة الفائضة، تخرب الرغوة منزوعة الهواء وفق التقنية المذكورة أدناه:

وصف الجهاز: قارورة بها سداد مخرق بثقبين وإحدى الثقبين مجهز بماصة باستور الثقب الخارجي للماصة مسدود بمثبت من القطن و بالثقب الآخر، أنبوب من الزجاج ثقبه الخارجي مقفل بمثبت من القطن و ملحق بالفراغ.

يستعمل الأنبوب أين يتم وضع الإصبع، لتخفيض أو رفع الفراغ (الهواء) لمنع تسرب القشدة المثلجة داخل الأنبوب الموصل بأنبوب خرطومي أو بمضخة الفراغ.

- طريقة الاستعمال: تسد ماصة باستور بالإصبع. إنجاز الفراغ. و من حين لآخر، يترك الهواء يمر . ترج القارورة في أن واحد. لا يتم نزع كل الرغوة و إنما يتم إنقاصها .

#### 2 - تقنية الفحص البكتيريولوجي

#### أ) تحضير التخفيفات

القيام بتخفيفات إلى غاية 1/100.000 بمحلول تريبتون- ملح .

لكن انطلاقا من التخفيف 100 /1، نجري التخفيف 200 / 1 و كذا تخفيف 1/1000.

يستعمل التخفيف 200 /1 لإحصاء 200 بكتيريا الكوليفورم في 1 ملل .

#### الصيغة

<u>1</u>	تريبتون
8غ	كلورور الصوديوم
1000مـلـل	ماء مقطر

7, 2 - 7: (pH): 7 - 2, 7العامل الهيدروجينى

يوزع الوسط في أنابيب أو قارورات . و يعقم في 120°م لمدة 20 دقيقة. التحقق من تعقم الوسط قبل استعماله.

يرج كل تخفيف إما يدويا 30 مرة على الأقل، أو من الأفضل بواسطة رجاج ميكانيكي لمدة دقيقتين على الأقل و ذلك قبل المرور إلى التخفيف الموالي. ينجز كل تخفيف بواسطة ماصة مدرجة معقمة .

#### ب) الأبحاث التي ستنجز

في وسط صلب من تريبتون ، مستخلص الخميرة و أغار لمدة 22 ± 2 ساعة.

#### صيغة تريبتون، مستخلص الخميرة و أغار

يبتون 6غ	تر
متخلص خميرة	مب
عحوق أغار15غ	مب
ء مقطر 1000ملل	ماء

العامل الهيدروجيني (pH): 7

يوزع الوسط في أنابيب قـــدرها 20  $\times$  مم بمقدار 20 ملل في كل أنبوب . يعقم في جهاز التعقيم في 115°م لمدة 20 دقيقة .

#### يزرع

1 ملل من التخفيف عند 1/1000

1 ملل من التخفيف عند 1/10.000

1 ملل من التخفيف عند 1/100.000

0,1 ملل من التخفيف عند0/100.000.

من أجل تسهيل الإحصاء و تفادي نمو بعض المستعمرات المحتلة في الوسط، تستعمل التقنية المعروفة بـ (تقنية مضاعفة الطبقة ): تزرع 1 ملل من المادة أو من مختلف التخفيفات في علب بيتري.

يسكب الوسط المدوب مبدئيا و المرجع إلى 45°م 50°م داخل علب بيتري . لا يمكن الانتظار أكثر من 5 دقائق لزرع الوسط . يخلط ثم يترك ليتصلب على سطح بارد و أفقى تام .

عندما يصبح التحضير صلبا، تسكب على سطحه طبقة رقيقة من الهلام الأبيض (سمكه 2 مم تقريبا) المذوب مبدئيا و المرجع إلى 45° م.

يترك ليتجمد قبل وضعه داخل المجفف.

#### صيغة الهلام الأبيض

الهلام...... 20غ ماء مقطر...... 1000ملل

العامل الهيدروجيني (pH): 7.

يوزع الوسط داخل أنابيب و يعقم في جهاز التعقيم في 120°م لمدة 20 دقيقة .

# 3 - إحصاء بكتيريات الكوليفورم والتعرف على إيشريشيا كولى

مرق اللاكتوز-الصفراء و الأخضر اللامع

#### صيغة الوسط

باكتو بيبتون10غ
لاكتوز10 غ
ماء مقطر
صفراء البقرة طازجة أو محلول به 10% من
الصفراء منزوعة الماء
العامل الهيدروجيني (pH) : 2.

يضاف عندئذ، 13,3 ملل من محلول مائي عند 17 ملل من محلول مائي عند 17 ما 1000 من الأخضر اللامع . يوزع في أنابيب مجهزة بأجراس (10 ملل لكل أنبوب لـ 160 x 160). يعقم في120°م لمدة 20 دقيقة.

#### یزرع علی مرتین

1 ملل من التخفيف عند 1/10

1 ملل من التخفيف عند 1/100

1 ملل من التخفيف عند 1/200

1 ملل من التخفيف عند 1/1000

توضع الأوساط المزروعة داخل جهاز التجفيف في30°م لمدة 48 ساعة . تعتبر الأنابيب التي تحتوى أوساطها على غازات، محتوية على بكتيريا الكوليفورم. يتم التعرف على إيشيريشيا كولي بإجراء اختبار ماك كنزى .

#### اختبار ماك كنزى

لكل أنبوب لمرق اللاكتوز-الصفراء و الأخضر اللامع يحتوي على الغاز في 30°م، نستعمل:

- أنبوب مرق اللاكتوز- الصفراء و الأخضر اللامع (نفس الصيغة المذكورة أعلاه).

- أنبوب به ماء ببتوني بسيط و الطريقة تكون كما يلى :

10 فا	ببتون
صوديوم 5غ	كلورور ال
1000 ملل	ماء مقطر.
	7, 2 : (pH)

- يعقم في جهاز التعقيم في \_ 121م لمدة 20 دقيقة.

- بواسطة سلك الزرع تؤخذ قطرة من كل أنبوب به مرق اللاكتوز- الصفراء و الأخضر اللامع و الغاز وتزرع في أنبوب به مرق اللاكتوز- الصفراء والأخضر اللامع وهذا بعد الخلط بعناية .

بواسطة سلك الزرع، تؤخذ قطرة أخرى من نفس الأنبوب المحتوي على مرق اللاكتوز – الصفراء والأخضر اللامع و الغاز و تزرع في أنبوب به ماء بيبتونى بسيط، بعد الخلط بعناية.

يوضع الأنبوبان داخل حمام مائي في  $44^{\circ}$ م  $\pm 0.5$  م لمدة 48 ساعة . للتأكد من وجود إيشيريشيا كولي، يجب أن يكون أنبوب المرق اللاكتوز – الصفراء والأخضر اللامع الموضوع في الحمام المائي في  $44^{\circ}$ م يحتوي على الغاز و أن البحث عن الأندول يكون موجب في أنبوب الماء البيبتوني البسيط في  $44^{\circ}$ م. يتم البحث عن الأندول بواسطة حمض النتريك النيتري بوجود كحول الأميلي . يكشف عن الأندول بعد 24 ساعة .

### 4 - البحث وإحصاء الستافيلوكوك الممرضة .

التقنية الأولى: على وسط شابمان مانيتى

#### صيغة الوسط

باكتو بيبتون2غ
مستخلص اللحم1غ
بروتيوز بيبتون 9غ
كلورور الصوديوم 75غ
مانيتول
باكتو أغار 15غ
أحمر الفينول
ماء مقطر 1000 ملل
العامل الهيدروجيني (pH) النهائي : 7,4-7,5

يوزع الوسط داخل أنابيب ذات أبعاد 20 x 20 مم بمقدار 25 x كل لكل أنبوب. يعقم في جهاز التعقيم في 120°م لمدة 20 دقيقة . يسكب الوسط داخل علب بيتري عند الاستعمال. يترك ليتجمد .

يجفف داخل المجفف في 37°م.

#### يزرع فوق علبتين مختلفتين:

0,1 ملل من منتوج غير مخفف.

0,1 ملل من التخفيف عند 0,1

يوزع على سطح الوسط بشكل منتظم، يجفف في جهاز التجفيف في 37°م. تفحص العلب بعد 24 و48 ساعة.

نحتفظ بالمستعمرات البيضاء أو الصفراء المحاطة بحلقة صفراء (مانيتول +).

يتم التعرف على مستعمرات ستافيلوكوك الممرضة بواسطة اختبار الكواقولاس الحرو كذا اختبار الفوسفاتاز مكملة بالبحث عن الهواء اللاهواء. فعلا، يمكن أن نتحصل على:

كواقولاس + ستافيلوكوك ممرض

فوسفاتاز +

كواقولاس + ستافيلوكوك مصرض (6% من الحالات)

فوسفاتاز –

كواقولاس - ستافيلوكوك ممرض ( 4% من الحالات)

فوسفاتاز + أو ميكروكوكيس.

في هذه الحالة الأخيرة، يجب إكمال البحث بالتعرف عن هوائية لا هوائية، لأن بعض الميكروكوكيس تحتوي على الفوسفاتان إلا أنها هوائية إجبارية بينما الستافيلوكوك هي هوائية لاهوائية.

#### أ) إظهار الكواقولاس الحر

تؤخذ بعض المستعمرات المشتبه فيها و تزرع كل واحدة منها داخل أنبوب مرق مخالف ثم يجفف في جهاز التجفيف في  $37^{\circ}$ م. لمدة 24 ساعة .

انطلاقا من هذا الزرع من المرق:

يتم البحث عن الكواقولاس مع ترك أنبوب كشاهد .

تجرى المراقبة كل ساعة. في حالة عدم إيجابية الكواقولاس بعد 24 ساعة ، يجرى فحص من جديد على مستعمرات أخرى.

إذا كان الكواقولاس سالبا : يجرى البحث عن الهوائية و اللا هوائية.

#### البحث عن الفوسفاتاز

#### البحث عن الهوائية و اللا هوائية:

يقتطع من الزرع المرقي عينة عالقة بواسطة ماصة باستور مغلقة ويزرع على مرتفع أنبوب به وسط من لحم - خميرة المذوب مبدئيا و المنعش والمرجع إلى 48°م - 50°م.

يوضع في جهاز التجفيف في 37°م لمدة 24 ساعة وذلك بعد التبريد .

صيغة الوسط لحم - خميرة : وسط لمستخلص اللحم والخميرة

يعدالعامل الهيدروجيني (pH) إلى 7,2 -7,4 بواسطة محلول هيدروكسيد الصوديوم عند 1/10 . يغلى الوسط.

يرشح و يوزع داخل أنابيب أبعادها 8 أو  $\times$  180 x 9 مم، على ارتفاع 8 سم . تعقيم في  $\times$  115م. على الأكثر لمدة 30 دقيقة .

#### ب) إظهار الفوسفاتاز

ينجز زرع على هلام مائل انطلاقا من زرع من مرق و تنشر على سطح الهلام. توضع في جهاز التجفيف في 37°م. لمدة 24 ساعة.

#### 1) بواسطة الزرع المتحصل عليه.

ننجز مستحضر جرثومي و ذلك بإضافة 20 قطرة من ماء مملح داخل أنبوب خاص بالانحلال. تنقل المستعمرات المتحصل عليها من الهلام إلى الماء الفيزيولوجي إلى غاية الحصول على مستحلب كثيف.

في أنبوب آخر انحلالي يحتوي على 0,25 ملل من محلول برانيتروفينيل فوسفات ثنائي الصوديوم، يخلط يضاف 0,25 ملل من محلول أسيتات الصوديوم . يخلط محتوى الأنبوبان و يحضنان في 37°م لمدة 20 دقيقة. إذا تحصلنا على لون اصفر واضح: وجود الفوسفاتاز

ينجز بالموازاة شاهد لا يحتوي على محلول من ستافيلوكوك .

(محلول بارانتروفينيل فوسفات ثنائي الصوديوم تركيز 4 % في الماء المقطر).

(محلول أسيتات الصوديوم بتركيز 2,025غ في 250 ملل من الماء المقطر).

يمكن لبعض الستافيلوكوك الممرضة أن تفقد الكواقولاس، لكن إذا كان بحوزتنا فوسفاتاز + وبكتيريا هوائية لا هوائية نستنتج أنها ستافلوكوك مم ضة.

#### 2) تقنية أخرى لإظهار الفوسفاتاز.

التقنية الأولى: يوضع 0,50 ملل من ماء مقطر في أنبوب إنحلالي، يرش بواسطة رجاج من الزجاج قرص من ركيزة  $\infty$  – نافتيل فوسفات حمض الصوديوم.

ينجز في هذا المحلول، معلق من خلال الزرع المتحصل عليه فوق الهلام.

يحضن في 37°م لمدة 30 دقيقة.

إدخال في الأنبوب قرص من أورتو ديامين بيس أزوتى المرش مسبقا.

بوجود الفوسفاتاز، نتحصل على تلوين أحمر عاتم منتج من طرف  $\infty$  – نافيتول المحررة.

في حالة التفاعل السلبي، يبقى اللون الأصفر الأولى سائدا.

للتعرف على الخاصية الممرضة، يجب أن تتم على عدد كاف من المستعمرات: 5 مستعمرات و أكثر، إذا كان هناك 50 مستعمرة مشتبه فيها على العلبة، 10 مستعمرات و أكثر إذا كان هناك أكثر من 50 مستعمرة مشتبه فيها على العلبة.

التقنية الثانية: للبحث عن بكتيريا الستافيلوكوك الممرضة وإحصاءها.

استعمال وسط بيرد باركر به السيلفاميزاتين.

#### صيغة الوسط

#### أ) الوسط الأساسي

	<u>_</u>	•	`
10 غ		يبتون	تر
5غ	س لحم البقرة	ىتخلم	مــــ
1 غ	س الخميرة	ىتخلم	مــــ
5غ	الليثيوما	ورورا	کلو
20 غ		ار	أغـ
25 مـلل (	لسلفاميزاتين 0,2	صلول ا	مــ
1000مـلل	ر	ء مقط	ما

#### تحضير محلول السلفاميزاتين

يذوب 0.5 غ من السلف الميزاتين في 25 ملل من هيدروكسيد الصوديوم ن 10/ و يكمل إلى 250 ملل بالماء المقطر.

يمكن إضافة هذا المحلول إلى الوسط قبل أو بعد التعقيم.

يعقم الوسط الأساسي لمدة 20 دقيقة في 120°م .

يعدّل العامل الهيدروجيني pH النهائي إلى 7,2.

يـوزع الوسـط داخـل أنابـيـب 200 x 20 مم بمقدار 20 ملل.

عند الاستعمال، يذوب الوسط الأساسي في حمام مائي يغلي ثم يبرد إلى 45°م - 48°م.

تضاف بعدها المحاليل التالية مرشحة و ساخنة في 20 ملل من الوسط الأساسي.

- ب) غليسين بتركيز 20%..... با غليسين بالمال
- ج) تلوريت البوتاسيوم بتركيز 1 %...... البوتاسيوم
- د) بيروفات الصوديوم بتركيز 20%...... 1ملل
- و) مستحلب أصفر البيض .....1ملل

تحضر المحاليل ب وج و د في ماء مقطر ثم تعقم بتمريرها على راشح ساتز Seitz أو بواسطة شمعة شامبرلاند ل3 .

- مستحلب لصفار البيض.
- يذوب 5 ملل من صفار البيض معقم و مقتطع بصفة نظيفة في 95 ملل من ماء مالح معقم.
- التحقق من تعقم الوسط بواسطة مرق غذائي عادي ومحضن في 30°م لمدة ثلاثة أيام على الأقل .

يسكب الوسط الكامل المتحصل عليه في علب بيترى .

عندما يبرد الوسط و يجفف يزرع مع:

- 0,1 ملل من المنتوج غير المخفف.
  - 0,1 ملل من التخفيف عند 10/1.

تحضن العلب المزروعة في37°م و تفحص بعد 24 و 48 ساعة .

تكون مستعمرات الستافيلوكوك الممرضة سوداء ومحاطة بمنطقة فاتحة لصفار البيض.

يعتبر هذا المظهر خاص و مميز .

يعطى البرتيوس هوساري مستعمرات مماثلة ولكن السلفاميزاتين تعيق نموها .

يحتفظ بالوسط الكامل لمدة 24 ساعة فقط.

# التحقق من الخاصية الممرضة للستافيلوكوك بالبحث عن الفوسفاتان

يستعمل الكاشف نيتروفينيل فوسفات ثنائي الصوديوم بمعدل 20غ/ ملل في محلول مشبت pH تريس8:

المحلول المشبت تريس : ثلاثي فوسفات الصوديوم نقي : 121غ/ل.

يسكب الكاشف على سطح وسط بيرد باركر الذي نمت عليه المستعمرات المميزة.

يحضن لمدة 30 دقيقة في30°م

تعطي الستافيلوكوك الممرضة ، فوسفتاز+، اللون الأصفر الموجود داخل المنطقة الفاتحة حول المستعمرة.

نتفادى بالتالى البحث عن الكواقولاس.

#### 5. البحث عن السالمونيلا

يجرى البحث على 25 ملل من المنتوج.

#### أ) الاغتناء المسبق للوسط

تضاف 25 ملل من المنتوج في 75 ملل من مرق عادي (مضاعف التركيز).

صيغة المرق العادى (مضاعف التركيز)

يوزع الوسط المضاعف التركيز في قارورات سعتها 150ملل بمقدار 75 ملل .

يعقم في 120°م لمدة 20 دقيقة. العامل الهيدروجينى 7,2 pH

يجب أن يستعمل الاغتناء المسبق للوسط في المرق العادي لكل المنتوجات الخاضعة للتجمد المعمق.

#### ب) إغتناء الوسط

يلقح 1ملل من محتوى هذه القارورة في أنبوب به وسط سيلينيت زائد سيستين .

يحضن في 37°م أومن الأحسن في 40°م لمدة 24 $^{\circ}$ م ساعة.

#### صيغة وسط السلينيت زائد السيستين

تريبتون دع
لاكتوز4غ
فوسفات ثنائي الصوديوم 10غ
سيلينيت حمض الصوديوم 4غ
سيستين 0,01 غ
ماء مقطر 1000ملل
العامل الهيدروجيني (pH) النهائي7.

20 لا يعقم . يوزع في أنابيب 200 X كا مم بمقدار ملل لكل أنبوب.

يسخن في بخار متدفق لمدة 30 دقيقة ، يحفظ في الثلاحة.

#### ج) الــعزل

يتم العزل على هلام من ديزوكسيكولات السترات، لاكتوز، تركيبة ليفسون، معدلة من طرف هينس.

- يحضن في المجفف في 37°م لمدة24 إلى 48 ساعة.

بعد أن يتم عزل المستعمرات المشتبه فيها بصفة تامة ، تزرع في وسط كليقلر.

- يتم بعدها التعرف على وجود السالمونيلا.

### وزارة الثقافة

قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأول 1426 الموافق 13 أبريل سنة 2005، يحدّد تشكيلة اللجنة القطاعية لتأهيل المهندس المعماري المتخصص في المعالم والمواقع المحمية وسيرها.

إنٌ وزيرة الثقافة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 -138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق 26 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 –322 المؤرّخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003 والمتضمّن ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقاريّة المحمية،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 05 - 79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

#### تقرّر مايأتي:

المادّة الأولى: تطبيقا للمادّة 13 من المرسوم التّنفيذّي رقم 03 – 322 المؤرّخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003 والمذكور أعلاه، يحدّد هذا القرار تشكيلة اللّجنة القطاعيّة لتأهيل المهندس المعماري المتخصّص في المعالم والمواقع المحمية وسيرها.

المادة 2: تتكون اللّجنة القطاعيّة لتاهيل المهندس المعماري المتخصّص في المعالم والمواقع المحميّة من:

- المدير المكلّف بالتراث الثقافي،
  - المدير المكلّف بالتخطيط،
- المدير المكلّف بالشؤون القانونية،
  - المدير المكلّف بالإدارة العامّة،
- مديري الشقافة بالولايات الذين أرسلوا إلى اللّجنة ملفّات طلب تأهيل المهندسين المعماريّين المتخصّصين.

ينتخب رئيس اللّجنة في كلّ دورة من بين المديرين المركزيين.

تتولّى مديريّة التراث الثقافي أمانة اللّجنة القطاعيّة.

المادّة 3: يودع المهندس المعماري المتخصّص المترشّع ملف طلب التأهيل لدى أمانة مدير الثقافة بالولاية التي يقيم بها.

يرسل مديرو الثقافة بالولاية ملفّات الطلبات خلال الأسبوع الذي يلي استلامها إلى أمانة اللّجنة القطاعيّة التي تتولاها مديرية التراث بالوزارة المكلفة بالثقافة.

المادّة 4: تبدي اللّجنة القطاعيّة رأيها في ملفّات طلب تأهيل المهندسين المعماريّين التي تضمّ الوثائق الآتية:

- نسخة من شهادة مهندس معماري للدولة أو شهادة معادلة لها،

- نسخة من شهادة جامعية ما بعد التدرج في ميدان حفظ المعالم والمواقع وتثمينها،

- طلب خطّی،
- بيان منهج السيرة،
  - مراجع مهنية،
    - شهادة ميلاد،
    - شهادة إقامة،
- مستخرج من صحيفة السوابق القضائية.

المادة 5: تسلم اللّجنة القطاعيّة للمهندسين المعماريّين المتخصّصين المؤهّلين «شهادة تأهيل المهندس المعماري للمعالم والمواقع »، يوقعها الوزير المكلّف بالثقافة.

المادّة 6: تجتمع اللّجنة في دورتين عاديتين كلّ سنة بناء على استدعاء من المديريّة المكلفة بالتراث الثقافي.

ترسل الاستدعاءات إلى الأعضاء قبل ثمانيّة (8) أيام من انعقاد الدورة مع بيان جدول الأعمال.

المادّة 7 : لاتصح مداولات اللّجنة القطاعيّة إلاّ بحضور ثلثي  $\left(\frac{2}{3}\right)$  أعضائها على الأقل.

تتخذ مداولات اللّجنة القطاعيّة بأغلبيّة الأصوات.

تدون المداولات في مصحاضر يوقع عليها الرئيس.

تسجّل المحاضر في دفتر يمسكه لهذا الغرض مسؤول أمانة اللّجنة.

المادّة 8: في حالة وقوع خطأ جسيم، يمكن وزير الثقافة سحب شهادة تأهيل المهندس المعماري بمقرر بعد استطلاع رأى اللّجنة القطاعية.

المادة 9: العقوبات المقررة قابلة للطعن لدى الوزير المكلّف بالثقافة.

المادة 10: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 4 ربيع الأول عام 1426 الموافق 13 أبريل سنة 2005.

خليدة تومى

قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأول عام 1426 الموافق 13 أبريل سنة 2005، يحدّد شروط منح صفة حائز الممتلكات الثقافية غير المادية.

إنّ وزيرة الثقافة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 -138 الموافق 26 الموافق 26 أبريل سنة 2004 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 03 –325 المؤرّخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003 اللذي يحدد كيفيات تخزين المسمتلكات الشقافيية غير المسادية في البنك الوطني للمعطيات،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 05 - 79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى القرارالمؤرّخ في 4 ربيع الأوّل عام 1426 الموافق 13 أبريل سنة 2005 الذي يحدّد كيفيات جمع معطيات الممتلكات الثقافية غير المادية وتوصيلها،

#### تقرّر مايأتي:

المادة الأولى: تطبيقا للمادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 03 – 325 المؤرّخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003 والمذكور أعلاه، يحدّ هذا القرار شروط منح صفة حائز الممتلكات الثقافية غير المادية للأشخاص أو مجموعة الأشخاص الذين ساهموا أو يساهمون في الحفاظ على الثقافة التقليدية والشعيبة.

المادية 1: تمنح صفة حائز الممتلكات الثقافية غير المادية للأشخاص أو مجموعة الأشخاص الذين ساهموا أو يساهمون في الحفاظ على الثقافة التقليدية والشعبية بتوصيل معارف ومهارات وكفاءات وتقنيات تشكل تراثنا غير المادي إلى جيل واحد على الأقل.

المادة 3: يمنح وزير الشقافة، كل ثلاث (3) سنوات، صفة حائز الممتلكات الشقافية غير المادية للأشخاص أو مجموعة الأشخاص المذكورين في المادة 2 أعلاه، على أساس قائمة تعد حسب ترتيب الأولوية، بعد أخذ رأي لجنة مختصة تشكل لهذا الغرض.

المادة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 4 ربيع الأول عام 1426 الموافق 13 أبريل سنة 2005.

### خليدة تومي

قرار مؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 11 يونيو سنة 2005، يتضمن تشكيلة المجلس الفني للباليه الوطنى وعمله.

إن وزيرة الثقافة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05 - 161 المطور في 22 ربيع الأوّل عام 1426 الموافق أول مايو سنة 2005 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة ،

- وبقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92 - 290 المؤرّخ في 6 محرّم عام 1413 الموافق 7 يوليو سنة 1992 والمتضمّن إنشاء الباليه الوطني، لا سيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05 - 79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

#### تقرر مايأتي:

المادة الأولى: تطبيقا للمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 92 – 290 المؤرّخ في 6 محرّم عام 1413 الموافق 7 يوليو سنة 1992 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد تشكيلة المجلس الفني للباليه الوطنى وعمله.

المادة 2: يتشكل المجلس الفني من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- السيدة زغبي حورية، مديرة الباليه الوطني، رئيسة،
- السحيدة ناموس فاطمة الزهراء، أستاذة الرقص،
- السيد لزغد محمد، المسير الفني العام في الباليه الوطنى،
- السيد قدور نور الدين، أستاذ باليه ومصمّم رقص،
  - السيد نوبلي فاضل، ملحن،
  - السيد رزاق أحمد، أستاذ سينوغرافية،
- السيدة سليمي خديجة، ممرنة في الباليه الوطني،
- السيدة عقابي فاطمة الزهراء، ممرنة في الباليه الوطني،
  - السيدة أيت الحاج فوزية، مخرجة،
  - السيد روماني نذير، مصمم رقص.

المادة 3: يعين أعضاء المجلس الفني لمدّة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد.

وفي حالة شغور منصب أحد الأعضاء، يعين عضو جديد حسب نفس الأشكال وللمدة المتبقية من العضوية.

المادة 4: يجتمع المجلس الفني في دورة عادية أربع (4) مرّات في السنة بناء على استدعاء من رئيسه.

ويمكنه أن يجتمع في دورة غير عاديّة بطلب من ثلثي  $\left(\frac{2}{3}\right)$  أعضائه.

يرسل رئيس المجلس الفني الاستدعاءات إلى الأعضاء قبل خمسة عشر (15) يوما من تاريخ الاجتماع.

غير أنه يمكن تقليص هذا الأجل في الدورات غير العادية على أن لا يقل عن ثمانية (8) أيام.

المادة 5: لا تصح مداولات المجلس الفنيّ إلاّ بحضور نصف عدد أعضائه على الأقل.

تتخذ قرارات المجلس الفني بالأغلبية البسيطة. وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجّحا.

المادة 6: تدوّن مداولات المجلس الفنيّ في محاضر وتسجّل في سجل خاصّ يؤشره ويوقع عليه الرئيس.

المادة 7: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرربالجزائر في 4 جـمادى الأولى عـام 1426 الموافق 11 يونيو سنة 2005.

#### خليدة تومى

### وزارة العمل والضمان الاجتماعي

قرار مؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 11 يونيو سنة 2005، يتمم القرار المؤرخ في 7 رجب عام 1425 الموافق 23 غشت سنة 2004 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي.

إن وزير العمل والضمان الاجتماعي،

- بمقتضى القانون رقم 83 - 11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 59 منه،

- و بمقتضى القانون رقم 85 - 05 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتعلق بحماية الصحة وترقيتها ، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 27 المؤرخ في 9 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 11 فبراير سنة 1984 الذي يحدد كيفيات تطبيق العنوان الثاني من القانون رقم 83 - 11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية ،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 50-161 الموافق أول المعؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1426 الموافق أول مايو سنة 2005 والمستضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92 - 284 المؤرخ في 5 محرم عام 1413 الموافق 6 يوليو سنة 1992 والمتعلق بتسجيل المنتجات الصيدلانية المستعملة في الطب البشرى،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 رمضان عام 1416 الموافق 4 فبراير سنة 1996 الذي يحدد شروط و كيفيات تقديم وإلصاق القسيمة على المنتوجات الصيدلانية ،

- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 16 غشت سنة 2003 والمتضمن إنشاء لجنة تعويض الأدوية ، وتحديد مهامها وتنظيمها و سيرها، لا سيما المادة 15 منه،

- و بمقتضى القرار المؤرخ في 7 رجب عام 1425 الموافق 23 غشت سنة 2004 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي، لا سيما المادة 3 منه،

#### يقرر مايأتي:

المادة الأولى: يتمم هذا القرار قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل هيئات الضمان الاجتماعي الملحقة بالقرار المؤرخ في 7 رجب عام 1425 الموافق 23 غشت سنة 2004 والمذكور أعلاه، طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

تحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض المنصوص عليها في الملحق المرفق بهذا القرار، في 31 ديسمبر سنة 2004.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبة.

حرر بالجـزائر في 4 جـمـادى الأولى عـام 1426 الموافق 11 يونيو سنة 2005.

#### الطيب لوح

الملحق قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل هيئات الضمان الاجتماعي المحددة في 31 ديسمبر سنة 2004

	•	<del>4</del>		
شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			مضادات للألم	03
			براستامول ومشتقاته	03 B
	300 مغ	مسحوق فمي فوار/	براسيتامول	03 B 063
		أكياس		
	150 مغ	مسحوق فمي فوار/	براسيتامول	03 B 064
		أكياس		
			المسكنات الآخرى	03 F
	50 مغ	أقراص	ترامادول كلورهيدرات	03F 047
			علم القلب وعلم الأوعية	06
			المضادات لارتفاع ضغط الدم	06 E
	10 مغ	حبوب قابلة للتجزئة	راميبريل	06 E 201
			علم الغدد الصماء و الهرمونات	09
			قشرئيات سكري	09 H
	16 مغ	حبوب فوارة	متيلبريد نيزولون	09 H 132
	2 مغ	حبوب مفتتة قابلة	بيتاميتازون	09 H 133
		للتجزئة		
			محفز خروج البويضات	09 L
	50 مغ	حبوب	كلوميفان سيترات	09 L 058
			مختلفة	09 P
تعويض بوصفة من	30 مغ	مسحوق + مذيب/	لنريوتد	09 P 124
طبيب مختص في		محلول حقنة في		
أمراض الغدد		العظلة تحصرير		
		مطول		
			علم الجهاز الهضمي	10
			مضادات القرحة ومضادات H2	10 A
يع وض فقط في الحالات الآتية:	40 مغ	حبوب	بنتوبرازول	10 A 134
- قــرحــة المــعــدة				
والقطعاة الأولى				
والعطعات الموتى				
المتطورة				
- التــهــاب المـــرئي				
بالإرجاع المعدي				
ب إرجاع المصدي				
ا 'سريي				

#### الملحق (تابع)

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
– القصفاء على ا				
الهـيليكوبكتـر				
،				
الأمراض القرحية				
المعدية والقطعة				
ي و الأولى للمعي الدقيق.				
			مضادات الحمضية و الحافظات	10 B
			المعدية المعوية	
	125مغ/80مغ	أقراص	"- "	10 B 119
	, , ,	2 3 1	مضادات التشنجية و مضادات	10 D
			المفرزة ومضادات كولينى الفعل	
	30مغ	حبوب	بريفينيوم برومور	10 D 135
			أدوية التهاب الكولون النزيفية	10 N
	1 غ/100 مـل	معلق شرجي	ميزالازين	10 N 077
-	1غ	تحميلة	ميزالازين	10 N 131
		-	علم الطب النسائى	11
			مضادات الخمج الموضعى	11 A
	500مغ/65000ود/	حبوب مهبلية	م_ي ت روني دازول/	11 A 067
	100000ود	·	نیومیسین/نستاتین	
			موانع الحمل الهرمونية	11 H
	15 میکروغ /	حبوب مغلفة	إثينيل إستراديول/جيستودان	11 H 069
	60 ميكروغ			
			علم الخمج	13
			بنيسيلينات	13 G
	500مغ/62,5 مغ	مسحوق محلول	أموكسيسيلين/حمض كلافولانيك	13 G 204
		للشرب/أكياس	علاقة 1/8	
	1غ	مسحوق محلول	أموكسيسيلين	13 G 268
		للشرب/أكياس		
	1 غ/125مغ	مسحوق محلول	أموكسيسيلين/حمض كلافولانيك	13 G 269
		للشرب/أكياس	علاقة 1/8	
			استقلاب الغذائي للداء السكري	14
			انسولينات	14 B
	100 و د / مـل	مصعلق حصقنة	أنسولين بشرية /أنسولين	14 B 210
		خرتوشات	إيزوفان 25%/75%	
	100 و د/ مل	مصعلق حصقنة	أنسولين بشرية إيزوفان	14 B 211
		خرتوشات		
	-			

#### الملحق (تابع)

المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
		علم الأعصاب	15
		مضادات الشقيقة	15 B
50مغ	حبوب	سوماتربتان سوكسينات	15 B 059
		طب الأمراض العقلية	16
		نورولبتيك	16 D
1مغ	حبوب مغلفة قابلة	رسبيريدون	16 D 090
	للتجزئة		
2مغ	حبوب مغلفة قابلة	رسبيريدون	16 D 091
	للتجزئة		
4مغ	حبوب مغلفة قابلة	رسبيريدون	16 D 092
	للتجزئة		
		طب العيون	17
		مضادات للخمج المحلية	17 D
5مغ/15000 ود/	قطرات للعين	أندوميتاسين/جنتميسين	17 D 138
5 مـل			
		طب الأذن	18
		مضادات الخمج بالقشريات	18 B
1غ/1 <b>م</b> ود/0.1غ/	محلول للأذن	نیومیسین سولفات/بولیمیکسین ب	18 B 022
100مـل	قطرات	/دیکزامیتازون/میتاسولفوبنزوات	
		طب الرئة	20
		الموسعات القصبية و مضادات الربو	20 A
10مغ	حبوب	كلورهيدرات بمبوتيرول	20 A 080
		بوديزونيد	20 A 081
-	بجهازالاستنشاق		
	/إناء ذو كـمـيــة		
	وأحدة		
	امغ 2مغ 4مغ/15000 ود/ 5 مل 1غ/1م ود/0.1غ/ 1مغ/100مل	حبوب مغلفة قابلة امغ المتجزئة حبوب مغلفة قابلة 2مغ المتجزئة حبوب مغلفة قابلة 4مغ المتجزئة المتجزئة علم المتخزئة علم المتخزئة علم المتخزئة المتحزئة المتحرزة المت	علم الأعصاب  هضادات الشقيقة  سوماتربتان سوكسينات حبوب 05مغ  طب الأمراض العقلية  رسبيريدون حبوب مغلفة قابلة امغ  رسبيريدون حبوب مغلفة قابلة كمغ  رسبيريدون حبوب مغلفة قابلة كمغ  للتجزئة  طب العيون العلاق  طب العيون قطرات للعين حملول اللائن الغرام ود/١٥٤ ود/  مضادات الضع بالقشريات عملاات الربو ليميكسين بولفات/بوليميكسين بمصلول اللائن الغرام ود/١٥٤ ود// الموسعات القصيية و مضادات الربو عبوب معلق الاستنشاق الموسية و مضادات الربو المهاز الإستنشاق المعارة ورام معلق اللاستنشاق المعارة السنتشاق المعارة المعارة السنتشاق المعارة السنتشاق المعارة المعارة المعارة المعارة المعارة المعارة السنتشاق المعارة المعا

#### الملحق (تابع)

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
يعوض فقط لعلاج مرض الربو الدائم	1مغ/2مل	معلق للاستنشاق بجهازالاستنشاق	بوديزونيد	20 A 082
الحاد لدى الطفل والرضيع غير		/إناء ذو كمية واحدة		
القادر على				
استعمال الوسائل الأخـــرى				
للاستنشاق				
	_	مــــســحـــوق للاستنشاقق فمي	بوديزونيد	20 A 089
			مضادات للسعال الآفيوني	20 B
	11.9مغ/443مغ/ 15مل	شراب	*	20 B 203
	<u>-</u>		طب العظام	21
			مضادات لداء باجي	21 C
	30مغ/10مل	مجفد محلول حقنة	باميدرونات صوديوم (حامض	21 C 045
		في العرق	بامیدرونیك)	
			المضادات الرثية الأخرى	21 D
يعوض فصقط في	35مـغ	حبوب مغلفة	ريزيدرونات مونوصوديك	21D 046
الحالات الآتية :				
- أوس <u>ــــــــروبروز</u>				
عند النساء في				
حالة انقطاع				
الطمث مع كــــر				
أوستيروبروز <i>ي</i>				
- نساء في حالة				
انقطاع الطمث				
تحت عـــــــــــــــــــــــــــــــــــ				
کورتیکوید طویل				
المدى.				